إنتـــظار الأموات

فِي تواصل

هـــدايا الأحـــياء

الجمع والترتيب الأستاذ/ محمد عبد المجيد بن محمد الباقوي الكامل

الثقافي المدكودي المليباري الهندي عفي عنه



مدكود ،ملابرم ،كيرالا –الهند

يطلب من مكتبة الأمين منجيري : **9400417803**

إنتـــظار الأموات

فِي تواصل

هـــدايا الأحـــياء

الجمع والترتيب الأستاذ/ محمد عبد المجيد بن محمد الباقوي الكامل
الثقافي المدكودي المليباري الهندي عفي عنه .



مدكود ،ملابرم ٬كيرالا –الهند

يطلب من مكتبة الأمين منجيري : ٩٤٠٠٤١٧٨٠٣

الإهداء

الى تذكار رجل فاضل

محمد بن كنج موتي المدكودي المليباري

إنتقل الى ربه : جمادى الاولى ٦ – ١٤٢٧هـ الموافق: يونيو٣-٢٠٠٦ م

(يوم السبت)

(والد الأستاذ، جامع هذا الكتاب)

جعلت هذا الكتاب هدية وزيادة في شرفه وفي فضله وفي عيشه في العالم البرزخية وفي سفره الى الجنة وأدخله في جنة الفردوس بغير حساب مع الأبرار.

تاريخ الإصدار :١٤٤١/١٢/٢٥هـ الموافق : ٢٠٢٠/٨/١٥ م

(يـــــــوم السبت) بمناسبة العيد الوطني ١٥ اغسطس ٢٠٢٠م

المـؤلـف في الـسـطـور

@ محمد عبد المجيد بن محمد بن كنهي موتي الباقوي الكامل الثقافي . المولد : ٢٥/ ٥/ ١٩٧٠ م

@ من مواليد مليبار- مدكود، كدمبود،منجيري،ملابرم، كيرالا- الهند .

ADDRESS : MUHAMMED ABDULMAJEED KAMIL SAQUAFI, MADARIMANHALAMTHODI(HO),TEKKEKARA, MUDIKKODE, P.O.KADAMBOD, MANJERI, MALAPPURAM, .KERALA, INDIA

@ تلقى العلوم من مشائخ وعلماء الهند وخارجها المشهورين بالعلم والصلاح مثل الشيخ العلامة أبومحمدباوى المسليارالويلتوري والشيخ الصوفي حسن المسليارالترورنغادي،والشيخ محمد المسليار المدكودي ثم التحق بجامعة " الباقيات الصالحات" بويلور،قريب جني(المدراس) بتمل نادو- الهند، وتخرج فيهاسنـــة١٩٩٤ ينائر٢٩م وهناك أساتذة كثيـرة مثل الشيخ المرحـوم كمال الدين الباقوي الستين كوتوي والشيخ زين العـابديـــن الباقوي والشيخ شبير الباقوي الفتامبي ثم الآتوري والـشيخ حنيفةالباقوي الترونِدفرمي، ثم التحق بجامعة مركز الثقافـةالسنية الاسلامـية بكارنتور،كاليكوت في دورةالتـخـصـص وتخرج فيهاسنة١٩٩٥ ديسمبر٢٨وتلقى العلوم من الـعلماءالأجلة مثل العلامة قمر العلماء الشيـخ أبي بكر بن احـمـدالكاندبرمي ومحدث العلماء الشيخ اسماعيل بن احمد نليكوتي المرحوم والشيخ المرحوم كنهي احمد الشرشولي وحصل منهم الاجازة.

وحـصل الاجازة أيضا من العلامة المرحـوم السيد محمد بن علوي المـالـكي المكي سنة ٢٠٠٢م في موسم الحج وسمع منه صحيح البخاري وصحيح مسلم والصحاح .

@ قام بخدمة العلم من ينائر١٩٩٥ في جامعة مركز الثقافـــةالسنية الاسلامية بكارنتور،كاليكوت(المدير للمكتبة الاسلامية).

@ مشربه: القادرية والرفاعية والشاذلية والنقشبندية .

@ مذهبه : الشافعية في الفقه والأشعرية في اصول الدين .

@ مـــؤلــفاته العلمية : -

(١) الـدرة المضيئة في النصائح الوضيئـة(الجزء الاول): عددالصفحة -٩٩٨- طبع – مكتبة كابيتل كاليكوت بمجمع تجار المركز – سنة ٢٠٠٥م .

(٢) الدرر البهية في النصائح المضيئة(الجزء الثاني): عددالصفحة -١٠٣٩- طبع – مكتبة كابيتل كاليكوت بمجمع تجار المركز – سنة ٢٠٠٩م .

(٣) القرة النيرة في النصائح المرضية(الجزء الثالث): عددالصفحة -١١٠٢- طبع – مكتبة كابيتل كاليكوت بمجمع تجار المركز – سنة ٢٠١١م .

(٤) تعالوا الى كلمة الفقهاء – دراسة شاملة للاصطلاحات الفقهية وخدمة الفقهاء الشافعية : عددالصفحة -١٣١ – طبع بالنسخ – ٢٠١٠ م

(٥) تحفة الواعظين: عددالصفحة- ١٠٦٥– طبع بالنسخ –٢٠١٨ م

(٦) الضوء الزاهر في مناقب الشيخ عبد القادر الجيلاني : عددالصفحة-١٨٢– طبع بالنسخ –٢٠١٢ م

(٧) رسالة الضوء اللامع الى مناقب أحمد الكبير الرفاعي : عددالصفحة-٦٥– طبع بالنسخ –٢٠٠٨ م

(٨) صيانة أهل التوحيد عن وسوسة أهل الطغيان: عددالصفحة-٥٥- طبع بالنسخ -٢٠١٠ م

(٩) القران كلام الله تعالى غير مخلوق: عددالصفحة-٧٨ – طبع بالنسخ –٢٠١٦ م

(١٠) المعاملة لأهل البدع في ضوء الفقه الإسلامي: عددالصفحة-٤٣ – طبع بالنسخ -٢٠١٧ م

(١١) تـــــزيـــــــن الأراكـــن في ضوء ليس في الإمكان أبدع مما كان : عددالصفحة-٥١- طبع بالنسخ –٢٠١٨ م

(١٢) الأزهار الخالدية على الأذكار الشاذلية : عددالصفحة-١٢٣ طبع بالنسخ- ٢٠١٨ م

(١٣) تحقيق تفسير الجلالين ١-٢ . عددالصفحة(الجزء الأول ٩٢٣) والجزء الثاني ٩٩٢) . –**طبع SYS** – في اوائل ٢٠١٨ م

(١٤) تحقيق فتح المعين : عددالصفحة ٨٠٠ – طبع بالنسخ –٢٠١٥ م

(١٥) إبراز الأصـــفيـــاء في إرشـــــاد الألــــــــــباء(مناقب الدسوقي) : عددالصفحة- ٤٣- طبع بالنسخ –٢٠١٨ م

(١٦) خـــتـــام الأئـــمـة القــرشـيـــة بـــــــــــــــــروز الـحـضــــــارة المــــــــطلــــــبـــــيـــــــة (مناقب الشافعي) : عددالصفحة : ٣٠٤ . – طبع بالنسخ –٢٠١٨ م

(١٧) منبع الكواكب العلمية بظهورالثقافةالفارسية (مناقب الإمام الفقيه / أبو حنيفة النعمان) عددالصفحة : ٢٣٥ . – طبع بالنسخ –٢٠١٨ م

(١٨) البشارة السنية في المناقب الأحمدية (مناقب الشيخ السيد أحمد البدوي)
عددالصفحة : ٢٤٠ . –طبع بالنسخ –٢٠١٨ م

(١٩) عـــصـــــمـــــــة الأنبــــياء بين الأدلة القطعية. عددالصفحة : ١٣٣– طبع بالنسخ –٢٠١٨ م

(٢٠) الأدلة الباهرة في اسرار احتفال الميلاد النبوي. عددالصفحة : ١٠٠– طبع بالنسخ –في أواخر٢٠١٨ م

(٢١) الحياة العلمية في المدينة المنورة (مناقب الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه أحد الأئمة الأربعة). عددالصفحة : ٣١٧ –طبع بالنسخ –في أواخر ٢٠١٨ م.

(٢٢) الـــــروض المــــــــــــــجود في تحرير مسئلة وحــــــــدة الوجـــــــــود.

عددالصفحة : ٥٠ –طبع بالنسخ –في أوائل ٢٠١٩ م.

(٢٣) النجمة الساطعة في المناقب الأحمدية (مناقب الإمام احمد بن حنبل رضي الله عنه أحد الأئمة الأربعة). عددالصفحة : ٣٣٠ –طبع بالنسخ –في أوائل ٢٠١٩ م.

(٢٤) غايـــــــــة الأمـــــــانــــــي الى وصــــول الـــتـــهــانـــي.

عددالصفحة : ٤٩ –طبع بالنسخ –في يونيو ٢٠١٩ م.

(٢٥) مظهر أسرار اللاهوت بـشـــهود مدرس البيت المعمور

عددالصفحة : ٤٩ –طبع بالنسخ –في يونيو ٢٠١٩ م.

(٢٦) تَصْوِيبُ الصَّحَابَةِ فِـــي تَدْرِيجِ الصُّعُـوبَةِ

عددالصفحة : ١٣١ –طبع بالنسخ –في يوليو ٢٠١٩ م.

(٢٧) مَـنَارُ الْـهُـدَى فِــــي أُصوُلِ كَلَامِ الْبَارِي

عددالصفحة : ١٢٢ – طبع بالنسخ – في يوليو ٢٠١٩ م.

(٢٨) السَّـيِّـدُ الْوَظِيفِيُّ فِي مَنَاقِبِ الْقُـطُبِ الشَّعْـرَانِي .

عددالصفحة : ٣١٢ – طبع بالنسخ – في أغسطس ٢٠١٩ م.

(٢٩) ينابيع الكسوة تبجيلا وتشريفا لبيت الله الكعبة.

عددالصفحة : ٩٣ – طبع بالنسخ – في أغسطس ٢٠١٩ م.

(٣٠) توافق الفضائل فـــي فضائل الأعمال.

عددالصفحة : ١٠٩ – طبع بالنسخ – في سبتمبر ٢٠١٩ م.

(٣١) الولاية والطريقة بتوضيح الغوثية والقطبية

عددالصفحة : ٢٢٠ – طبع بالنسخ – في سبتمبر ٢٠١٩ م.

(٣٢) الْمُذَكِّرةُالإِعْلَامِيَّةُ بِالْإِتِّحَافَاتِ الْقُدسِيَّةِ

عددالصفحة : ٢٦٧ – طبع بالنسخ – في اكتوبر ٢٠١٩ م.

(٣٣) المحبّـة البيضاء بـجوار الـقبّة الخـضـراء

عددالصفحة : ٤٣٣ – طبع بالنسخ – في نومبر ٢٠١٩ م.

(٣٤) رحال الغـرب الــى رجـال المـغـرب

عددالصفحة : ٢٤٩ – طبع بالنسخ – في ديسمبر ٢٠١٩ م.

(٣٥) تـذكيـر الأنـام فـي تلـقـين الأمـوات

عددالصفحة : ٨٨ – طبع بالنسخ – في ينائر ٢٠٢٠ م.

(٣٦) الآداب المرضية للنوم والإستيقاظ

عددالصفحة : ٢٦ – طبع بالنسخ – في ينائر ٢٠٢٠ م.

(٣٧) يامفرج الكروب

عددالصفحة : ١٢٧ – طبع بالنسخ – في ينائر ٢٠٢٠ م.

(٣٨) كـشف البـيـنات فـي تطورات غسل الأموات

عددالصفحة : ٧٦ – طبع بالنسخ – في ينائر ٢٠٢٠ م.

(٣٩) تشمير الجـان فـي تسخير الإنـــس

عددالصفحة : ٣٣٠ – طبع بالنسخ – في أبريل ٢٠٢٠ م.

(٤٠) المدد ياأهل بدر

عددالصفحة : ٢٤٨ – طبع بالنسخ – في مايو ٢٠٢٠ م.

(٤١) أحكام خطبة الجمعة على تعيين اشتراط العربية

عددالصفحة : ١٢١ – طبع بالنسخ – في يونيو ٢٠٢٠ م.

(٤٢) المطهر الكحوليّ

عددالصفحة : ٤١ – طبع بالنسخ – في يوليو ٢٠٢٠ م.

(٤٣) الجفر والجامعة عند اهل السنة والجماعة

عددالصفحة : ٣٣ – طبع بالنسخ – في يوليو ٢٠٢٠ م.

(٤٤) امداد الفؤاد بمناقب قطب الارشاد – الامام عبد الله الحداد رضي الله عنه

عددالصفحة : ٥٦٦ – طبع بالنسخ – في اغسطس ٢٠٢٠ م.

(٤٥) اَلْعَـتَاقَةُ الْكُبـْرَى فِي إِثْبَـــاتِ العَـتَاقَةِ الصُّغْـرَى

عددالصفحة : ١٠٣ – طبع بالنسخ – في مايو ٢٠٢٠ م.

(٤٦) إنتـظار الأموات فِي تواصل هـدايا الأحـياء

عددالصفحة : ٩١ – طبع بالنسخ – في مايو ٢٠٢٠ م.

مجموع الصفحة: ١٢١٠٢---------------

٢٥/ ١٢/ ١٤٤١هـ الموافق : ١٥/ ٨/ ٢٠٢٠م (يوم السبت).

@ أسرته:الزوجة: صفية،اربعة اولاد(ريحانة، محمدنظام الدين،فاطمة لبابة،محمد ابوبكر،محمد مصطفى الرفاعي).

@ أمه: كنجي باتو بنت / ابوبكر المرحوم فندلور،وابوه: محمد المرحوم ابن كنهي موتي المرحوم عفي عنهم.

@ وظيفته حاليا : المدير للمكتبة المركزية الاسلامية (JAMIA MAKAZ CENTRAL ISLAMIC LIBRARY) بجامعة مركز الثقافة السنية الاسلامية بكارنتور كاليكوت كيرلا – الهند .

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على الإمام ،خاتم الأنبياء والمرسلين ، نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وأتباعه أجمعين ، وبعد :

فقد خيّر الله سبحانه نبيّه محمدا صلى الله عليه وسلم ، فقال الرفيقَ الأعلى ولم يترك صلى الله عليه وسلم إلاّ خيرًا دلّ صلى الله عليه وسلم عليه الأمة ، وحثها إليه ، وحذّر صلى الله عليه وسلم كلّ الشرور، وأبعد الأمة عنه ، خاصة ما كان خطره على معاقد الإيمان ، ومعاصم الإسلام ، كالشرك بالله تعالى ، وذرائعه ووسائله .

بل سنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة حسنة، فأشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله الممجّد، ومضمونه، إذا مات ابنُ آدم انقطع عمله، ولم يصل إليه من العمل إلا ما استثناه الشارع، **وهو قسمان:**

أحدهما: ما تسبَّب إليه الميت في حياته، كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا مات ابنُ آدم انقطع عملُه

إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علمٍ يُنتفَعُ به، أو ولدٍ صالحٍ يدعو له))، وكما في حديث أنس المرفوع: ((سبعٌ يجري على العبد أجرُهن وهو في قبره بعد موته: مَن علَّم علمًا، أو كرى نهرًا، أو حفر بئرًا، أو غرس نخلًا، أو بنى مسجدًا، أو ورث مصحفًا، أو ترك ولدًا صالحًا يستغفر له بعد موته))، وكما في حديث أبي هريرة الذي رواه ابن ماجه بسند حسن، والبيهقي وابن خزيمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إن مما يَلحَقُ المؤمنَ من عمله وحسناته بعد موته علمًا علَّمه ونشره، وولدًا صالحا تركه، أو مصحفًا ورَّثه، أو مسجدًا بناه، أو بيتًا لابن السبيل بناه، أو نهرًا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقُه من بعد موته))، وكما في الحديث الذي رواه مسلم: ((مَن سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن يَنْقُصَ من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سنةً سيئة كان عليه وزرُها ووزرُ مَن عَمِل بها من بعدِه، من غير أن يَنقُصَ من أوزارهم شيء))، وما رُوِي عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ليس من نفْس تُقتَلُ ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كِفْل من دمها؛ لأنه كان أولَ من سنَّ القتل))؛ رواه البخاري ومسلم.

والثاني: دعاء المسلمين واستغفارُهم له، والصدقة عنه ، والقرائة عنه، والأعمال الخيرّية له، وهذا من تفضّل الله تعالى وكرمه وعطائه كالأول، فالأوّل سببه النصيّ من عند نفسه والثاني سببُه الضمنيّ من عند نفسه إما قَرابة وإما صَديقا وإما مُؤمنا واما مساعدا على الخيرات ، والتفرقةُ من حيثُ الظاهر، أوالقوّة الأغلبية،

ولم يختلف العلماء على وصول الثواب الى الأموات ، بل أجمعوا على وصول الثواب الى الأموات ، لأنّ أصول الإسلام أنّ الموت نقلٌ من دارٍ الى دار آخر كماأنّنا في حالةٍ وهي في عالم الأرواح ثم نُقل الى دار الدنيا، نعم ثم إختلفوا في أنواع الوصول وهم قدوتنا وحجتنا بين الله تعالى وبين رسوله صلى الله عليه وسلم ، نعم فقد خرجت في هذه الأزمنة الآونة فرق أهل البدع والزندقة، في الهند وهم حقيقة من سلالة الملحدين، وهم الأحق بإسم الإلحاد ، نعوذ بالله تعالى من شرورهم ، فمن الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [الحشر: ١٠]؛ فأثنى عليهم سبحانه باستغفارهم للمؤمنين قبلَهم،

وقد دلَّ على انتفاع الميت بالدعاء إجماعُ الأمة على الدعاء في صلاة الجنازة مثلا، والأدعية التي ورَدَت بها السنة في صلاة الجنازة مستفيضة؛ منها: ما قاله عوف بن مالك: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جِنازة، فحَفِظْتُ من دعائه وهو يقول: ((اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم منزله، ووسِّع مدخلَه، واغسله بالماء والثلج والبَرَد، ونقِّه من الذنوب والخطايا كما نقَّيْتَ الثوب الأبيض من الدَّنس، وأبدلْه دارًا خيرًا من داره، وأهلًا خيرًا من أهله، وزوجًا خيرًا من زوجه، وأدخله الجنة، وأعِذْه من عذاب القبر ومن عذاب النار))،

حتى تمنيت أن أكون ذلك الميت؛ لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك الميت، رواه مسلم.

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول في صلاته على الجنازة: ((اللهم أنت ربُّها، وأنت خلقتَها، وأنت هَديْتَها للإسلام، وأنت قبَضْتَ روحَها، وأنت أعلمُ بسرِّها وعلانيتها)) الحديثَ، رواه الإمام أحمد يرحمه الله.

وفي سنن أبي داود يرحمه الله عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: ((إذا صلَّيْتم على الميت فأخلصوا له الدعاء)).

وعن عائشة وأنسٍ أنه عليه السلام قال: ((ما من ميِّتٍ يُصلِّي عليه أمة من المسلمين يَبْلُغون مائةً كلُّهم يشفعون له - إلا شُفِّعوا فيه))؛ رواه مسلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((ما من رجلٍ يموتُ، فيقوم على جنازته أربعون رجلًا، لا يشركون بالله شيئًا - إلا شفَّعهم الله فيه))؛ رواه مسلم، فهذه الأدلة النقلية ناطقة على وصول الثواب الى الأموات اجماعا، حتى قالت هذه الفرقة بهذه النقلة إلزاميًا.

وكذلك الدعاء وغيره من الهدايا للميت بعد الدفن؛ ففي سنن أبي داود من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا فَرغ من دفن الميِّت، وقف عليه فقال: ((استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيتَ؛ فإنه الآن يُسأل))، وكذا الدعاءُ لهم عند زيارة قبورهم.

ومن أدلةِ وصول الثوابِ: ما جاء في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها: أن رجلًا أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن أمي افتُلِتَتْ نفسُها ولم تُوصِ، وأظنها لو تكلَّمت تصدَّقتْ، أفلها أجرٌ إن تصدَّقْتُ عنها؟ قال: ((نعم)).

وفي صحيح البخاري عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما أن رجلًا أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن أمي تُوفِّيت، وأنا غائب عنها، فهل ينفعُها إن تصدَّقْتُ عنها؟ قال: ((نعم))، قال: فإني أشهدُك أن حائطي المخراف صدقةٌ عنها. و في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأةً من جهينة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إن أمي نذَرَتْ أن تَحُجَّ فلم تحجَّ حتى ماتت، أفأحُجُّ عنها؟ قال: ((حجِّي عنها، أرأيتِ لو كان على أمِّك دَيْنٌ أكنتِ قاضيتَه؟ اقضوا اللهَ؛ فاللهُ أحقُّ بالوفاء)). وحديث أبي قتادة، حيث ضَمِن الدينارين عن الميت، فلما قضاهما قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((الآن بَرَدَتْ جلدتُه)).

فأما العبادات البدنيَّة كـقراءة القرآن للميت والتهليل وإطعام الطعام للفقراء والمساكين وأهل العلم وأهل الصلاح والخير،

ففي وصولها إلى الميت بين أهل الحقّ وأهل البدع خلافٌ مشهور، نعم وهم سوف يتفقون عندما طرقت الإجابة ، وهم في الحقيقة المنكرين لذلك ، بل عقيدتهم جريّ على الإلحاد، فلا ننظر الى أقوالهم وافعالهم ، فالصحيح أن القرائةيَصِلُ الى الميّت بتفضله تعالى كباقي الأشياء ، وبه نكتفي على المقدمة، ونشرع الى المقصود والمطلوب ، ونتكلم أوّلا عن إطعام الطعام عن الميّت لأهل الفقر والمسكن وأهل العلم والصلاح والخير، ثم نتكلم عن سائر الهدايإله مثل قرائة القران في المذاهب الأربعة ، **والمقصود من هذه الرسالة نقض دعوى أهل البدع وهي بعدم وصول الثواب الى الأموات ، وبالله التوفيق .**

حكم الأكل من الطعام الذي يصنعه أهل الميت في العزاء أو الأربعينية...مثلا

ففي هذا الكلام مقال : -

إطعام الطعام عن الميت

فإطعام الطعام عن الميت هو الأصل في التصدق، وليست الصدقة مقصورة على النقد؛ لأن النقد يُعَدُّ صدقة؛ لأنه وسيلة للفقير للحصول على الطعام والشراب والكِساء؛ إذن هذه المواد هي الأساس في الصدقة، وكذا في الدعاء له ، والصدقة تصل إلى الميت إجماعاً ولا خلاف في ذلك، وكذا الدعاء لا خلاف في وصوله، والصدقة تُدفع للميت لأجل أن يُسَجَّل ثوابها في سجله، وما ورد في الحديث هو انقطاع عمله نفسه ولا يدل على انقطاع عمل غيره.

والدليل على ذلك: روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها، أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم، إن أمي افتلتت نفسها، وأظنها لو تكلمت تصدقت، فهل لها أجر إن تصدقت عنها؟ قال: "نعم".(بخاري باب موت الفاجئة: ١/ ١٨٦، ومسلم: ١/ ٣٢٤).

وأخرج البخاري عن ابن عباس، أن سعد بن عبادة رضي الله عنه توفيت أمه، وهو غائب عنها، فقال: يا رسول الله! إن أمي توفيت وأنا غائب عنها، أينفعها شيء إن

تصدقت به عنها؟ قال: "نعم" قال: فإني أشهدك أن حائطي المخراف صدقة عليها.(بخاري: ٢٥٥١)

وعن عائشة قالت: ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة، وما رأيتها، ولكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها، وربما ذبح الشاة، ثم يقطعها أعضاء، ثم يبعثها فى صدائق خديجة، فربما قلت له: كأنه لم يكن فى الدنيا امرأة إلا خديجة، فيقول:" إنها كانت وكانت، وكان لي منها ولد". (بخاري باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة فى فضلها: ١/ ٣٥٩). وقد وردت أحاديث كثيرة في هذا الباب.

تخصيصُ بعض الأيام مندوبٌ باطعام الطعام سواءكان في اليوم أوبعده من الثالث أو السابع أو الرابع عشر أو الأربعينية أو السنوية : - قال أبو داود ٣٣٣٢ حدثنا محمد بن العلاء أخبرنا ابن إدريس نا عاصم بن كيب عن أبيه عن رجل من الأنصار قال:" خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على القبر يوصي الحافر:" أوسع من قبل رجليه أوسع من قبل رأسه " فلما رجع استقبله داعي امرأة فجاء وجيء بالطعام فوضع يده ثم وضع القوم فأكلوا..."، وفيه مشروعية الاجتماع على الطعام بعد دفن الجنازة، إذا تطوع أي شخص بصنيعة الطعام للناس والحضور.

وهل يدخل في إطلاق ذلك أهل الميت أم لا؟

فذهب الأكثرون من الناس إلى دخولهم في ذلك: ذكر الامام التبريزي في المشكاة (٣/ ٢٩٢) هذا الحديث بسنده ومتنه بلفظ:" فلما رجع استقبله داعي امرأته فأجاب ونحن معه وجيء بالطعام "، وقال العلامة الملا في مرقاة المفاتيح:" فلما رجع - أي من المقبرة- استقبله داعي امرأته -أي زوجة المتوفي ....".اهـ .
وقال في عون المعبود: (داعي امرأة) كذا في النسخ الحاضرة، وفي المشكاة: داعي امرأته"، بالإضافة إلى الضمير، قال القاري: أي زوجة المتوفي، وكذا ذكره في حاشية الطحاوي بلفظ:" داعي امرأته، فجاء وجيء بالطعام"، الحديث، ثم قال:" وفي شرعة الإسلام: والسنة أن يتصدق ولي الميت له قبل مضي الليلة الأولى بشيء مما تيسر له فإن لم يجد شيئا فليصل ركعتين ثم يهد ثوابهما له، قال:" ويستحب أن يتصدق على الميت بعد الدفن إلى سبعة أيام كل يوم بشيء مما تيسر.

قال العلامة البرهان الحلبي: وهذا (حديث جرير في النهي) إنما يدل على كراهة ذلك عند الموت فقط على أنه قد عارضه ما رواه الإمام أحمد أيضا بسند صحيح وأبو داود عن عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الأنصار قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فلما رجع استقبله داعي امرأته فجاء وجيء بالطعام فوضع يده ووضع القوم فأكلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم

يلوك اللقمة في فيه"، الحديث، فهذا يدل على إباحة صنع أهل الميت الطعام والدعوة إليها.

قال: بل ذكر في البزازية أيضا من كتاب الاستحسان: وإن اتخذ طعاما للفقراء كان حسنا، وفي استحسان الخانية: "وإن اتخذ ولي الميت طعاما للفقراء كان حسنا إلا أن يكون في الورثة صغير فلا يتخذ ذلك من التركة .

وقال العلامة الطهطاوي في حاشيته على مراقي الفلاح من كتب الحنفية :" فهذا يدل على إباحة صنع أهل الميت الطعام والدعوة إليه، بل ذكر في البزازية أيضا من كتاب الاستحسان وإن اتخذ طعاما للفقراء كان حسنا اهـ. انتهى حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح للشرنبلالي ٦١٨ .

وقال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٥/ ٣٢٨): باب صنعة الطعام لأهل الميت: قال أحمد بن منيع نا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن عن الأحنف بن قيس قال: كنت أسمع عمر رَضِيَ الله عَنْه يقول: لا يدخل أحد من قريش في باب إلا دخل معه ناس، فلا أدري ما تأويل قوله حتى طُعن عمر رَضِيَ الله عَنْه، فأمر صهيبا رَضِيَ الله عَنْه أن يصلي بالناس ثلاثا، وأمر أن يجعل للناس طعاماً، فلما رجعوا من الجنازة جاؤوا وقد وضعت الموائد، فأمسك الناس عنها للحزن الذي هُمْ فيه، فجاء العباس بن عبد المطلب رَضِيَ الله عَنْه فقال: [يا أيّها الناس قد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلنا وشربنا بعده، ومات أبو بكر رضي الله عنه فأكلنا وشربنا، أيها الناس كلوا من هذا الطعام، فمد يده ومد الناس أيديهم فأكلوا، فعرفت تأويل قوله].اهـ .

تابعه ابن سعد فقال في الطبقات (٤/ ٢٩) أخبرنا يزيد بن هارون وعفان بن مسلم وسليمان بن حرب قالوا: حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن عن الأحنف بن قيس قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: إن قريشا رؤوس الناس لا يدخل أحد منهم في باب إلا دخل معه فيه [طائفة من الناس]، فلم أدر ما تأويل قوله في ذا حتى طعن، فلما احتضر أمر صهيبا أن يصلي بالناس ثلاثة أيام، وأمره أن يجعل للناس طعاما فيطعموا، قال عفان وسليمان: حتى يستخلفوا إنسانا. فلما رجعوا من الجنازة جيء بالطعام ووضعت الموائد فأمسك الناس عنها للحزن الذي هم فيه، فقال العباس بن عبد المطلب: أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قد مات فأكلنا بعده وشربنا، ومات أبو بكر فأكلنا بعده وشربنا. قال عفان وسليمان: وإنه لا بد من الأجل فكلوا من هذا الطعام. ثم مد العباس يده فأكل، ومد الناس أيديهم فأكلوا، فعرفت قول عمر إنهم رؤوس الناس .اهـ

هذا حديث حسن كما قال الحافظ الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني وفيه علي بن زيد وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ مجمع الزوائد - (٥ / ٣٥٤) ، وإنما حسنه لأنّ روايةَ رواية حماد عن علي بن جدعان من الحسن.

الإطعام عن الميت سبعة أيام في زمن الصحابة وعمر بن الخطاب وما بعده فهو:-

وفيه استحباب الإطعام عن موتى أهل الإسلام، لمدة سبعة أيام:-

قال الحافظ ابن حجر في المطالب: باب صنعة الطعام لأهل الميت: قال أحمد في الزهد حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا الأشجعي عن سفيان قال قال طاوس:" إن الموتى يفتنون في قبورهم سبعاً فكانوا يستحبون أن يُطعمَ عنهم تلك الأيام". المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية - ج ٥/ ٣٣٠ . ومن طريقه خرجه أبو نعيم في الحلية من ترجمة طاوس (٤/ ١١) قال حدثنا أبو بكر بن مالك ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا أبي مثله، وهذا أثر صحيح كما قال ابن حجر والسيوطي وذكر أن له حكم الرفع، وإنما يحدث طاوس وهو التابعي الكبير عمن كان قبله من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وهم أفضل القرون، بنص النبي الكريم، وحاشاهم من الابتداع ، ومن رمى أفعالهم بالبدعة فالبدعة به ألصق، وهو بها أولى من خير القرون.

وقد قال الامام السيوطي في الديباج (٢/ ٤٩٠): إسناده صحيح وله حكم الرفع"، وكذلك قال الامام ابن حجر كما في الفتاوى الكبرى : لما سئل بِمَا لَفْظُهُ: مَا قِيلَ إنَّ الْمَوْتَى يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ أَيْ يُسْأَلُونَ كَمَا أَطْبَقَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ هَلْ

لَهُ أَصْلٌ؟ فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ:" نَعَمْ لَهُ أَصْلٌ أَصِيل، فَقَدْ أَخْرَجَه جماعَةٌ عَنْ طَاوُسٍ بِالسَّنَدِ الصَّحِيحِ، وَعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ بِسَنَدٍ احْتَجَّ بِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ طَاوُسٍ فِي التَّابِعِينَ، بَلْ قِيلَ إنَّهُ صَحَابِيٌّ لِأَنَّهُ وُلِدَ فِي زَمَنِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ بَعْضُ زَمَنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ"؟، قال: "وَحُكْمُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الثَّلَاثِ حُكْمُ الْمَرَاسِيلِ الْمَرْفُوعَةِ لِأَنَّ مَا لَا يُقَالُ مِنْ جِهَةِ الرَّأْيِ إذَا جَاءَ عَنْ تَابِعِيٍّ يَكُونُ فِي حُكْمِ الْمُرْسَلِ الْمَرْفُوعِ إلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا بَيَّنَهُ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ، وَالْمُرْسَلُ حُجَّةٌ عِنْدَ الْأَئِمَّةِ الثَّلَاثَة وَكَذَا عِنْدَنَا إذَا اعْتَضَدَ، وَقَدْ اعْتَضَدَ مُرْسَلُ طَاوُسٍ بِالْمُرْسَلَيْنِ الْآخَرَيْنِ، بَلْ إذَا قُلْنَا بِثُبُوتِ صُحْبَةِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ كَانَ مُتَّصِلًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِقَوْلِهِ الْآتِي: عَنْ الصَّحَابَةِ كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ إلَخْ لِمَا يَأْتِي أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ عَلَى الْخِلَافِ فِيهِ، وَفِي بَعْضِ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ زِيَادَةٌ ، إنَّ الْمُنَافِقَ يُفْتَنُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا" وَمِنْ ثَمَّ صَحَّ عَنْ طَاوُسٍ أَيْضًا: أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُطْعَمَ عَنْ الْمَيِّتِ تِلْكَ الْأَيَّامَ ، وَهَذَا مِنْ بَابِ قَوْلِ التَّابِعِيِّ كَانُوا يَفْعَلُونَ، وَفِيهِ قَوْلَانِ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأُصُولِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ أَيْضًا مِنْ بَابِ الْمَرْفُوعِ وَأَنَّ مَعْنَاهُ كَانَ النَّاسُ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَعْلَمُ بِهِ وَيُقِرُّ عَلَيْهِ، وَالثَّانِي أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْعَزْوِ إلَى الصَّحَابَةِ دُونَ انْتِهَائِهِ إلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى هَذَا قِيلَ إنَّهُ إخْبَارٌ عَنْ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ فَيَكُونُ نَقْلًا لِلْإِجْمَاعِ، وَقِيلَ عَنْ بَعْضِهِمْ وَرَجَّحَهُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ، وَقَالَ الرَّافِعِيُّ: مِثْلُ هَذَا اللَّفْظِ يُرَادُ بِهِ أَنَّهُ كَانَ مَشْهُورًا فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ.. ،اهـ الفتاوى الكبرى الفقهية على مذهب الإمام الشافعي (فتاوى ابن حجر الهيتمي) ٢/ ٣١ .

وللأثر شاهد آخر: قال الامام السيوطي في الديباج (٢/ ٤٩٠): وذكر ابن جريج في مصنفه عن عبيد بن عمير: أن المؤمن يفتن سبعا والمنافق أربعين صباحا وسنده صحيح أيضا. و مثله بحاشية السندي على سنن النسائي – المجلد الثاني/ ٤٠٩ .

وَقد رَوَاه اِبْن جُرَيْجٍ فِي مُصَنَّفه عَنْ الْحَارث بْن أَبِي الْحَرث عَنْ عُبَيْد بْن عُمَيْر قَالَ: يُفْتَن رَجُلَانِ مُؤْمِن وَمُنَافِق فَأَمَّا الْمُؤْمِن فَيُفْتَن سَبْعًا وَأَمَّا الْمُنَافِق فَيُفْتَن أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، وكذلك ذكره عنه ابن عبد البر في التمهيد (٢٢/ ٢٥٢) وغيره بهذا السند، وقد قال الحافظ كما سبق: ... بِسَنَدٍ احْتَجَّ بِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، وقال الامام السيوطي: وسنده صحيح أيضا ، وعبيد بن عمير مخضرم أدرك زمن النبي عليه السلام، واختلف في صحبته له.

وقال الامام ابن عبد البر في التمهيد (٢٢/ ٢٥٢)، عن عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٥٩٠) ٦٧٥٧ عن ابن جريج قال: قال عبد الله بن عمر: إنما يفتتن رجلان مؤمن ومنافق، «أما المؤمن فيفتن سبعا، وأما المنافق فيفتن أربعين صباحا، وأما الكافر فلا يسأل عن محمد ولا يعرفه»، قال ابن جريج: وأنا أقول: قد قيل في ذلك، فما رأينا مثل إنسان أغفل هالكه سبعا أن يتصدق عنه ".

وقال الامام السيوطي وغيـره:" وذكر بن رجب في أهوال القبور عن مجاهد:" أن الأرواح على القبور سبعة أيام من يوم الدفن لا تفارقه"، وكذلك ذكره ابن عبد البـر وغيـره، وذكر ابن رجب أن هذا نقل عن الصحابة رضي الله عنهم.

وقد جرت عادة الناس

قال العلامة محمد بن عمر بن علي بن نووي الجاوي أبو عبد المعطي رحمه الله تعالى: والتصدق عن الميت بوجه شرعي مطلوب؛ ولا يتقيد بكونه فى سبعة أيام؛ أو أكثر؛ أو أقل؛ وتقييده ببعض الأيام من العوائد فقط؛ كما أفتى بذلك السيد أحمد دحلان؛ وقد جرت عادة الناس بالتصدق عن الميت فى ثالث من موته؛ وفى سابع؛ وفى تمام العشرين؛ وفى الأربعين؛ وفى المائة؛ وبعد ذلك يفعل كل سنة حولا فى يوم الموت؛ كما أفاده شيخنا يوسف السنبلاويني.(نهاية الزين في إرشاد المبتدئين: ١/ ٢٨١).

وسئل الشيخ محمد بن عابد رحمه الله عما يتصدق عن الميت أهل الميت؛ من أطعمة مصنوعة؛ ويجتمع إليها العلماء وغيرهم بلا إنكار؛ من قديم الزمان؛ فى يوم الموت؛ والثاني؛ والثالث؛ ونحوه؛ كالعشرين؛ والأربعين؛ والحول؛

فأجاب: فى فتاوى الوالد رحمه الله ما نصه: صنع الطعام لأجل التـرحم بالدعاء للميت؛ والتـرحم عليه؛ فهو مقصد حسن؛ وإنما الأعمال بالنيات؛ وهو أصل من الأصول المعتمدة فى الأقوال والأفعال؛ ولا يكون بدعة اهـ (فتاوى العلامة محمد بن عابد رحمه الله تعالى).

وسئل العلامة محمد سعيد رحمه الله عن هذه الوليمة الجارية تبرعا؛ من الطعام ودراهم؛ لأجل الميت من تركته؛ حيث لم يكن محجورا عليه؛ باتفاق الوارثين؛ أو

أحد من أحبائه؛ فى اليوم الذي مات فيه؛ وفى الثاني؛ والثالث ونحوه؛ كالأربعين؛ والحول؛

فأجاب: بما حاصله: إذا علمت ما نقلناه تبين أن ما يفعل من الخيرات المذكورة؛ إذا كان بالوصية؛ وخرج من الثلث؛ فالأمر ظاهر؛ أنه خير لا محالة؛ وإن لم يكن بالوصية؛ وتبرع فيه من يصح تبرعه؛ ولم يكن فى تركة قاصر؛ فكذلك من الخـيرات المرغب فيها؛ والنصوص المذكورة دالة على ذلك اهـ(إفاضة الأنوار: ٣٨٦).

وفي قرة العين بفتاوى علماء الحرمين - (١ / ٦٤) : (ما قولكم) في الطعام الذي يصنع في سابع الميت للقراء وغيـرهم، وفاعله ما قصد إلا التـرحم على الميت وصلة الأرحام، وبعض الناس يقولون: إنه ممنوع ولا يجوز أكله أفيدوا الجواب؟

(الجواب) : متـى صنع الطعام لأجل التـرحم وصلة الأرحام من استجلاب النفوس واستنهاض القلوب بالدعاء للميت والتـرحم عليه فهو مقصد حسن، وإنما الأعمال بالنيات وهذا أصل من الأصول المعتمدة في الأقوال والأفعال ولا يكن بدعة .

وقال المواق: السابع الذي يعمل للميت ويحضره القراء وغيـرهم من تركه وفعل خيرًا فهو سابق بالخيرات، ومن تركه ولم يفعل خيـرًا منه فهو ظالم لنفسه،

وأما ما يتكلفه أهل الميت من أنواع الأطعمة بقصد الرياء والمباهاة فما أدى إلى الرياء والسمعة فهو من فعل الجاهلية، وقد قال عليه الصلاة والسلام: "أنا وأمتي براء من التكليف"،

والمستحب إنما هو إرسال الأهل والجيـران الطعام إلى أهل الميت؛ لاشتغالهم بميتهم فقد روي أنه صلى الله عليه وسلم قال لأهله حين جاء خبر موت جعفر بن أبي طالب: "اصنعوا لآل جعفر طعامًا وابعثوا به إليهم فقد جاءهم ما يشغلهم" لما فيه من إظهار المحبة والاعتناء، والله أعلم كذا في المعيار.اهـ.

مشروعية وصية الميت بأن يُطعم عنه ويُنحَر ويُتَصدق

فقد جاءت شواهد أخرى في استحباب نحر الأنعام والبُدن عن الميتِ المسلمِ إن هو وصى بذلك: فما مضى عن عمر حين أُطعم عنه بعد دفنه باتفاق الصحابة، ولفظه عن الأحنف: كنت أسمع عمر رَضِيَ الله عَنْه يقول: لا يدخل أحد من قريش في باب إلا دخل معه ناس، فلا أدري ما تأويل قوله حتى طُعن عمر رَضِيَ الله عَنْه، فأمر صهيبا رَضِيَ الله عَنْه أن يصلي بالناس ثلاثا، وأمر أن يجعل للناس طعاماً، فلما رجعوا من الجنازة جاؤوا وقد وضعت الموائد، فأمسك الناس عنها للحزن الذي هُمْ فيه، فجاء العباس بن عبد المطلب رَضِيَ الله عَنْه فقال: [يا أيّها الناس قد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلنا وشربنا بعده، ومات أبو بكر رضي الله عنه فأكلنا وشربنا، أيها الناس كلوا من هذا الطعام، فمد يده ومد الناس أيديهم فأكلوا.

وفي المصنف للامام ابن ابي شيبة : (٣/ ٣٨٦) باب ما يتبع الميت بعد موته: حدثنا هشيم عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه سأل النبي صلى الله

عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن العاصي بن وائل كان يأمر في الجاهلية أن ينحر مائة بدنة، وإن هشام بن العاص نحر حصته من ذلك خمسين بدنة، أفأنحر عنه؟ فقال: إن أباك لو كان أقر بالتوحيد فصُمْتَ عنه أو تصدقت عنه أو عتقت عنه بلغه ذلك، في إسناده الحجاج بن أرطاة وهو مدلس، لكن قد صرح بالتحديث عند أحمد (٢/ ١٨١) فصار الحديث مقاربا،

وله شواهد أخرى: قال الطبراني في الكبير (٦/ ٢١) حدثنا محمد بن شعيب الأصبهاني ثنا عبد الرحمن بن سلمة الرازي ثنا أبو زهير عبد الرحمن بن مغراء ثنا محمد بن كريب عن أبيه عن ابن عباس عن سعد بن عبادة قال: جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: توفيت أمي ولم توص ولم تصدق، فهل تقبل إن تصدقت عنها؟ قال: نعم قال: فهل ينفعها ذلك؟ قال: نعم ولو بكراع شاة محترق، في إسناده محمد بن كريب وهو ضعيف يُكتب حديثه في الشواهد وهي موجودة.اهـ .

وفي المصنف للامام ابن ابي شيبة (٣/ ٧٨٣) حدَّثَنَا وَكِيع عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْد عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَعْقُوب عَن أَبِيه قَال: مَاتَ رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ وَأَوْصَى أَنْ يُنْحَرَ عَنْهُ بَدَنَةٌ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَقَرَةِ؟ فَقَال: تُجْزِئ"، قَال: مِنْ أَيّ قَوْمٍ أَنْتَ؟ قلت: مِنْ بَنِي رَبَاحٍ، قَالَ: وَأَنَّى لِبَنِي رَبَاحِ الْبَقَرُ؟ إِنَّمَا الْبَقَرُ لِلأَزْد وَعَبْدِ الْقِيسِ"، سليمان بن يعقوب ذكره مسلم في المنفردات ممن تفرد عنه حماد، لكن قد روى هذا الخبر كل من أيوب وحماد وبعض أصحابهم عن سليمان به، وهو وإن كان مجهول الحال، فقد احتج به تلميذه حماد وهو أعرف الناس به:فقال الفسوي في تاريخه (٣/ ٧): حدثنا

سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن سليمان بن يعقوب الرياحي قال: فلقيت سليمان فحدثني عن أبيه قال: أوصى إلي رجل وأوصى ببدنه، قال: فأتيت ابن عباس فقلت له: إن رجلاً أوصى إلي وأوصى ببدنه فهل تجزيء عني بقرة؟ قال: نعم...، فذكر نحوه، وقال حماد: كان أيوب وأصحابنا يعجبهم هذا الحديث .اهـ المعرفة والتاريخ للامام / أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (المتوفى : ٣٤٧هـ).

وقد روي عن عمران أنه وصى أن يُطعم عنه: قال الامام ابن زبر الربعي في وصايا العلماء (٦٧) حدثنا محمد بن علي بن زيد الصايغ نا سعيد بن منصور نا حفص بن النضر السلمي قال حدثتني أم رملة بنت محمد بن عمران بن حصين عن أمها مريم بنت صيفي بن فروة أن عمران بن حصين لما احتضر قال:" إذا أنا مت فشدوني على سريري بعمامة فإذا رجعتم فانحروا وأطعموا ".اهـ وصايا العلماء عند حضور الموت للشيخ / محمد بن عبد الله بن أحمد بن زبر الربعي أبو سليمان . صفحة : ٦٧ .

توبع سعيد:فقال ابن سعد في الطبقات (٤/ ٢٩٠) أخبرنا مسلم بن إبراهيم وعبيد الله بن محمد بن حفص القرشي التيمي قالا ثنا حفص بن النضر السلمي حدثتني أمي عن أمها وهي بنت عمران بن حصين أن عمران بن حصين لما حضرته الوفاة قال: إذا مت فشدوا علي سريري بعمامتي فإذا رجعتم فانحروا وأطعموا .

قال: أخبرنا مسلم بن إبراهيم وعبيد الله بن محمد بن حفص القرشي التيمي قالا حدثنا حفص بن النضر السلمي حدثتني أمي عن أمها وهي بنت عمران بن الحصين أن عمران بن الحصين لما حضرته الوفاة قال إذا أنا مت فشدوا علي سريري بعمامة وإذا رجعتم فانحروا وأطعموا .اهـ .

وخرجه الطبراني (١٨/ ١٠٦) حدثنا محمد بن علي بن شعيب ثنا خالد بن خداش ثنا حفص بن النصر السلمي عن أمه بنت محمد بن عمران عن أمها مريم بنت فروة أن عمران بن حصين فذكره، قال الهيثمي (٣/ ٥) باب في الطعام يصنع: رواه الطبراني في الكبير ومريم لم أجد من ذكرها .اهـ .

لكنها من بنات عمران بن حصين وقد حدثت بما جرى في منزلها وفي بيت أهلها، وهذا مما قد يقوي روايتها .

ومن ترجمة التابعي المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي قال الحافظ ابن حجر في التهذيب: وقال البلاذري: أوصى المغيرة أن يدفن بأحد مع الشهداء وأن يطعم على قبره بألف دينار. اهـ . ١٠/ ٢٣٧ .

قضاء النذر عن الميت إن نذر طعاما

فقد جاء أيضا نحر البدن والأنعام عن الميت بعد موته إن هو نذر ذلك، ومن أدلة ذلك: قال أبو نعيم في معرفة الصحابة من ترجمة مروان بن قيس رضي الله عنه: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَد ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدُوسِ بْنِ كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَم قَالَا: ثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِي حَدَّثَنِي أَبِي ثنا عِمْرَانُ بْنُ يَحْيَى الْأَسَدِي سَمِعْتُ عَمِّيَ مَرْوَانَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ أَجْزَأَ الرَّعِيَّةَ عَنْ أَهْلِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ أَبِي تُوُفِي وَقَدْ جَعَلَ عَلَيْهِ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى مَكَّةَ وَأَنْ يَنْحَرَ بَدَنَةً، وَلَمْ يَتْرُكْ مَالًا، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ نَمْشِيَ عَنْهُ، وَأَنْ نَنْحَرَ عَنْهُ بَدَنَةً مِنْ مَالِي؟ فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ إِقْضِ عَنْهُ، وَانْحَرْ عَنْهُ وَامْشِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ لِرَجُلٍ، فَقَضَيْتَ عَنْهُ مِنْ مَالِكَ، أَلَيْسَ يَرْجِعُ الرَّجُلُ رَاضِيًا، فَاللهُ أَحَقُّ أَنْ يرْضَى ، وهذا حديث حسن،

فقد قال الحافظ الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات .اهـ مجمع الزوائد - (٤ / ٣٤٤) ، وفيه عمران بن يحيى: وثقه ابن حبان والهيثمي، وقد روى عنه كلٌّ من يحيى بن سعيد ومحمد بن عبيد وعيسى بن يونس.ومثله في جامع المسانيد والسنن للامام ابن كثير – ج ١١/ ٢٢٦.

وللجـيران والأقارب سنة أخرى

وهي أن يبادر الجيـران والأقارب والأصدقاء بصنع الطعام مساعدة لأهل الميت والإلحاحُ على أكلهم ويطعمُهم سنة أخرى غيـر هذا ؛ لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما بلغه موت ابن عمه جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة مؤتة قال : (اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا ، فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ) رواه الترمذي (٩٩٨) ، وحسنه ، وأبو داود (٣١٣٢) ، وابن ماجه (١٦١٠) ، وحسنه ابن كثير . قال الإمام الشافعي : وَأُحِبُّ لِجِـيرَانِ الْمَيِّتِ أَوْ ذِي قَرَابَتِهِ أَنْ يَعْمَلُوا لِأَهْلِ الْمَيِّتِ فِي يَوْمِ يَمُوتُ وَلَيْلَتِهِ طَعَامًا يُشْبِعُهُمْ فَإِنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ ، وَذِكْرٌ كَرِيمٌ ، وَهُوَ مِنْ فِعْلِ أَهْلِ الْخَيْرِ قَبْلَنَا وَبَعْدَنَا . انتهى من الأم (١/ ٣١٧) .وقال الامام ابن قدامة الحنبلي : يُسْتَحَبُّ إصْلَاحُ طَعَامٍ لِأَهْلِ الْمَيِّتِ ، يَبْعَثُ بِهِ إلَيْهِمْ ، إعَانَةً لَهُمْ ، وَجَبْرًا لِقُلُوبِهِمْ ؛ فَإِنَّهُمْ رُبَّمَا اشْتَغَلُوا بِمُصِيبَتِهِمْ وَبِمَنْ يَأْتِي إلَيْهِمْ عَنْ إصْلَاحِ طَعَامٍ لِأَنْفُسِهِمْ . انتهى من المغني (٣/ ٤٩٦) .

إجتماع الناس على الضيافة السرورية في الوقت فهو مكروه وهو أيضا من النوح كمافي الكفار في المليبار لاللتصدق به عن الميت : قال الامام ابن الهمام الحنفي: وَيُكْرَهُ اتِّخَاذُ الضِّيَافَةِ مِنْ الطَّعَامِ مِنْ أَهْلِ الْمَيِّتِ ؛ لِأَنَّهُ شُرِعَ فِي السُّرورِ لَا فِي الشُّرُورِ، وَهِيَ بِدْعَةٌ مُسْتَقْبَحَةٌ. انتهى من فتح القدير (٢/ ١٤٢).

وقال الامام الحطَّاب المالكي : أَمَّا إصْلَاحُ أَهْلِ الْمَيِّتِ طَعَامًا ، وَجَمْعُ النَّاسِ عَلَيْهِ : فَقَدْ كَرِهَهُ جَمَاعَةٌ ، وَعَدُّوهُ مِنْ الْبِدَعِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُنْقَلْ فِيهِ شَيْءٌ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مَوْضِعَ الْوَلَائِمِ. انتهى من مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٢/ ٢٢٨).

وقال الامام النووي الشافعي : وَأَمَّا إِصْلَاحُ أَهْلِ الْمَيِّتِ طَعَامًا ، وَجَمْعُهُمُ النَّاسَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يُنْقَلْ فِيهِ شَيْءٌ ، وَهُوَ بِدْعَةٌ غَيْرُ مُسْتَحَبَّةٍ. انتهى من روضة الطالبين (٢/ ١٤٥). وقال الامام ابن قدامة الحنبليّ : فَأَمَّا صُنْعُ أَهْلِ الْمَيِّتِ طَعَامًا لِلنَّاسِ : فَمَكْرُوهٌ ؛ لِأَنَّ فِيهِ زِيَادَةً عَلَى مُصِيبَتِهِمْ ، وَشُغْلًا لَهُمْ إلَى شُغْلِهِمْ ، وَتَشَبُّهًا بِصُنْعِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ. انتهى من المغني (٣/ ٤٩٧).

وقال الامام ابن قدامة الحنبلي ايضا : وَإِنْ دَعَتْ الْحَاجَةُ إلَى ذَلِكَ جَازَ ؛ فَإِنَّهُ رُبَّمَا جَاءَهُمْ مَنْ يَحْضُرُ مَيِّتَهُمْ مِنْ الْقُرَى وَالْأَمَاكِنِ الْبَعِيدَةِ ، وَيَبِيتُ عِنْدَهُمْ ، وَلَا يُمْكِنُهُمْ إلَّا أَنْ يُضَيِّفُوهُ . انتهى من المغني (٣/ ٤٩٧). وقال الامام ابن حجر الهيتمي : وَمَا اُعْتِيدَ مِنْ جَعْلِ أَهْلِ الْمَيِّتِ طَعَامًا لِيَدْعُوا النَّاسَ عَلَيْهِ بِدْعَةٌ مَكْرُوهَةٌ ، كَإِجَابَتِهِمْ لِذَلِكَ . انتهى من تحفة المحتاج (٣/ ٢٠٧).

الحاصل في صنع الطعام

فالحاصل في صنع الطعام لمن يبيت عندهم من الأقارب والضيوف من الأماكن البعيدة مثلا، إذا كان صنعه على سبيل الإكرام لهم وعلى قصدسبيل على وصول الثواب للآموات من قسم الجواز ، لا بسبب الوفاة فهو من النوح وهي عادة الكفار والمشركين .

الـــهـــــــــــــدايا للأمـــوات

قال الله تعالى : وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ [الطور : ٢١] يدخل في الذرية الأبناء في السلالة والأبناء في الدين .

وقال العلامة الشربيني في تفسير قوله تعالى ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ ما نصه : فلا بد أن يعلم الحق في أي جهة فيسعى فيه ودعاء المؤمنين للمؤمن من سعيه بموادته ولو بموافقته لهم في الدين فقط ، وكذا الحج عنه والصدقة ونحوها ، وأما الولد فواضح في ذلك ، وأما ما كان بسبب العلم والصدقة ونحوها فكذلك ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما : هذا منسوخ الحكم في هذه الشريعة أي : وإنما هو في صحف موسى وإبراهيم عليهما السلام بقوله : {ألحقنا بهم ذريتهم} (الطور : ٢١) فأدخل الأبناء الجنة بصلاح الآباء وقال عكرمة إنّ ذلك لقوم موسى وإبراهيم عليهما السلام ، وأما هذه الأمة فلهم ما سعوا وما سعى لهم غيرهم لما يروى أن امرأة رفعت صبياً لها فقالت يا رسول الله ألهذا حج فقال نعم ولك أجر"وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم إنّ أمي انسلت نفسها فهل لها أجر إن تصدقت عنها قال نعم". اهـ تفسير السراج المنير ـ الشربيني ٤/ ١٣٥.

ربنا اغفر لنا ولإخواننا ...الاية

وأخرج إبن أبي الدنيا عن سفيان قال كان يقال الأموات أحوج إلى الدعاء من الأحياء إلى الطعام والشراب وقد نقل غير واحد الإجماع على أن الدعاء ينفع الميت ودليله من القرآن قوله تعالى { والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان } اهـ شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور – ٣٠٥.

وأخرج إبن أبي الدنيا عن بعض السلف قال رأيت أخا لي في النوم بعد موته فقلت أيصل إليك دعاء الأحياء قال إي والله يترفرف مثل النور ثم نلبسه

الاحاديث :

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهَّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَرْبَعٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أُجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ رَجُلٌ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللهَّ وَرَجُلٌ عَلَّمَ عِلْمًا فَأَجْرُهُ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا عَمِلَ بِهِ وَرَجُلٌ أَجْرَى صَدَقَةً فَأَجْرُهَا يَجْرِي عَلَيْهِ مَا جَرَتْ عَلَيْهِ وَرَجُلٌ تَرَكَ وَلَدًا صَالِحًا يَدْعُو لَهُ. اهـ مسند أحمد . شرح الصدور ٣٠٣. وأخرج الطبراني في الأوسط والبيهقي في سننه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة فيقول يا رب أنى لي هذه فيقول باستغفار ولدك لك. اهـ شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ٣٠٤.

استغفار الجريدة للموتى

فعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ الْبَوْلِ وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا قَالَ لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا .بخاري- ١/ ٥٤.

قال الامام النووي في شرح هذا الحديث :واستحب العلماء قراءة القرآن عند القبر لهذا الحديث لأنه إذا كان يرجى التخفيف بتسبيح الجريد فتلاوة القرآن أولى والله أعلم. اهـ شرح النووي ٣/ ٢٠٢.

أمتي أمة مرحومة

وأخرج الطبراني في الأوسط بسند رواه عن أنس مرفوعا أمتي أمة مرحومة تدخل قبورها بذنوبها وتخرج من قبورها لا ذنوب عليها يمحص عنها باستغفار المؤمنين لها . شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ٣٠٧.

الميت في إنتظار هدايا الأحياء

روى عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال :] ما الميت في قبره إلا كالغريق المغوث ينتظر دعوة تلحقه من أبيه أو أخيه أو صديق له فإذا لحقته كانت أحب إلي من الدنيا و ما فيها و إن هدايا الأحياء للأموات الدعاء و الاستغفار اهـ التذكرة للقرطبي – ٨٤

حدثنى بعض أصحابنا من أهل الفقه والعلم، قال: ماتت أمّى، وكانت صوّامة قوّامة، وكنت أقرأ كل ليلة ألف مرة قُلْ هُوَ اللهُّ أَحَدٌ

وأقول: اللهم إنّى أسألك قبول ما قرأته، وأن تجعل ثوابه هدية منى لأمّى، أو والدتى . فأقمت على ذلك خمس سنين، وكنت أشتهى أن أراها، فقرأت ليلة خمسمائة مرّة قُلْ هُوَ اللهُّ أَحَدٌ

وأهديت ثوابها لها، فرأيتها فى منامى وعليها ثياب جدد، وهى فى أحسن صورة، فقلت لها: سلام عليك يا أمّاه، ماذا لقيت من الله؟ قالت: كل خير، جزاك الله عنى خيرا يا ولدى، والله يا ولدى لقد وصلت إلىّ هديتك، بالله يا بنىّ، [لا تسمع من هؤلاء الذين يقولون لا تصل الهدية إلى الأموات، والله لقد وصلت وخفّف عنّى بها شيئا كثيرا، فبالله يا بنىّ] إن لم يكن الكثير فليكن القليل، ولا تقطع عنى هديتك.

وكان لها ولد عندنا يقال له عبد الرحمن، فقالت: والله لا أتركه عندكم، فأخذته وحملته ومضت.. قال: فاستيقظت على أثر ذهابها، فما أقام الصبى إلّا ثلاثة أيام ثم مات، رحمه الله.اهـ مرشد الزوار الى قبور الابرار - المؤلف: موفق الدين أبو محمد بن عبد الرحمن، ابن الشيخ أبي الحرم مكّي بن عثمان الشارعي الشافعي (المتوفى: ٦١٥هـ) صفحة: ٤٣ .

الدعاء للمزور، لأنّ الدعاء تحفة الميت من زائريه

روى عن النبي، صلّى الله عليه وسلم، أنه قال: «ما الميت فى قبره إلا كالغريق المتغوّث ينتظر دعوة تلحقه، أو صدقة تلحقه من ابنه ، أو أخيه، أو صديق له ، فإذا لحقته كانت أحبّ إليه من الدنيا وما فيها» .

[فإذا جزت على المقابر فلا تبخل بقراءة آيتين، فإنها صدقة سهلة] قال العلماء: هدايا الأحياء للأموات الدعاء والاستغفار.

قال بشّار بن غالب النجرانى: رأيت رابعة العدوية فى النوم، وكنت كثير الدعاء لها، فقالت: يا بشّار بن غالب ، رأيت هداياك تأتينا على أطباق من نور، مخمّرة بمناديل الحرير!! قلت: وكيف ذلك؟ قالت: هكذا دعاء المؤمنين الأحياء، إذا دعوا للموتى يؤتى به إلى الميت على أطباق من نور، مخمّر بمناديل الحرير، فيقال له: هذه هدية فلان. مرشد الزوار الى قبور الابرار - المؤلف: موفق الدين أبو محمد

بن عبد الرحمن، ابن الشيخ أبي الحرم مكّي بن عثمان الشارعي الشافعي (المتوفى: ٦١٥هـ) صفحة: ٤٧ .

هدية بيد جبريل عليه السلام

وأخرج الطبراني في الأوسط عن أنس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من أهل بيت يموت منهم ميت فيتصدقون عنه بعد موته إلا أهداها له جبريل على طبق من نور ثم يقف على شفير القبر فيقول يا صاحب القبر العميق هذه هدية أهداها إليك أهلك فاقبلها فتدخل عليه فيفرح بها ويستبشر ويحزن جيرانه الذين لا يهدى إليهم شيء . اهـ شرح الصدور– ٣٠٨.

هدية الختمات للحبيب صلى الله عليه وسلم

وأن جماعة من الصحابة مثل عبدالله بن مسعود وأبي بن كعب وغيرهما ختموا القرآن على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عدة ختمات. اهـ روح المعاني – ١/ ٢٤.

١٠٠٠٠ ختمات للنبي صلى الله عليه وسلم

أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ السَّرَاجَ النَّيْسَابُورِيَّ أَحَد أَشْيَاخِ الْبُخَارِيِّ خَتَمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِنْ عَشَرَةِ آلَافِ خَتْمَةٍ اهـ .حاشية الشرواني على تحفة المحتاج في شرح المنهاج – ٧/ ٧٦.

من بعض الواقعات

وأخرج إبن أبي الدنيا عن بشار بن غالب قال رأيت رابعة في النوم وكنت كثير الدعاء لها فقالت لي يا بشار هداياك تأتينا على أطباق من نور مخمرة بمناديل الحرير قلت وكيف ذاك قالت هكذا دعاء المؤمنين الأحياء إذا دعوا للموتى فاستجيب لهم جعل ذلك الدعاء على أطباق النور ثم خمر بمناديل الحرير ثم أتي به الذي دعي له من الموتى فقيل له هذه هدية فلان إليك. اهـ شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ٣٠٦.

وأخرج إبن أبي الدنيا عن أبي قلابة قال أقبلت من الشام إلى البصرة فنزلت الخندق فتطهرت وصليت ركعتين بالليل ثم وضعت رأسي على قبر فنمت ثم إنتبهت فإذا بصاحب القبر يشتكي ويقول لقد آذيتني منذ الليلة ثم قال إنكم لا تعلمون ونحن نعلم ولا نقدر على العمل أن الركعتين اللتين ركعتهما خير من الدنيا وما فيها ثم قال جزى الله أهل الدنيا خيرا فأقرئهم مني السلام فإنه يدخل علينا من دعائهم نور مثل الجبال . اهـ شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ٣٠٥.

وأخرج عن عمرو بن جرير قال إذا دعا العبد لأخيه الميت أتاه بها إلى قبره ملك فقال يا صاحب القبر الغريب هذه هدية من أخ عليك شفيق . اهـ شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور –٣٠٥.

وأخرج عن عمرو بن جرير قال إذا دعا العبد لأخيه الميت أتاه بها إلى قبره ملك فقال يا صاحب القبر الغريب هذه هدية من أخ عليك شفيق. اهـ شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور – ٣٠٥.

روى جعفر الخلدي حدثنا العباس بن يعقوب بن صالح الأنباري سمعت أبي يقول رأى بعض الصالحين أباه في النوم فقال له يا بني لولا لم قطعتم هديتكم عنا قال يا أبت وهل تعرف الأموات هدية الأحياء قال يا بني لولا الأحياء لهلكت الأموات . اهـ شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ٣٠٦.

قال المقريزي : ومات الشيخ المعتقد أبو بكر البجائي المغربي المجذوب، في يوم السبت خامس جمادى الآخرة، ودفن من الغد، خارج باب النصر حيث التربة الظاهرية الآن. وهو أحد الذين أوصى الملك الظاهر أن يدفن عندهم. وأنفق عليه في مؤنة كفنه ودفنه، وقراءة ختمات عند قبره مائتي دينار ، وكانت جنازته عظيمة جداً.اهـ السلوك لمعرفة دول الملوك – ٢/ ٤٧٠.

قال ابن الجوزي : وكان احمد بن علي الطريثيني قد حفر هناك قبرا لنفسه فكان يمضي الى ذلك الموضع ويختم فيه القرآن عدة سنين فلما ارادوا دفن الخطيب هناك منعهم وقال هذا قبري انا حفرته وختمت فيه ختمات ولا امكنكم فقال له ابو سعد الصوفي يا شيخ لو كان بشر الحافي في الحياة ودخلت انت والخطيب عليه ايكما كان يقعد الى جانبه فقال: الخطيب فقال كذا ينبغي ان يكون في حالة الموت فطاب قلبه ورضى فدفن الخطيب هناك . اهـ المنتظم – ٨/ ٢٧٠.

قال الصفدي: (أبو جعفر الشيباني الكوفي محمد بن محمد بن عقبة) أبو جعفر الشيباني شيخ الكوفة كان السلطان يختاره والقضاة وما قال فهو القول وكان ثقة كثير النفع ومكث الناس ينتابون قبره نحو السنة وختم عنده ختمات كثيرة وتوفي سنة تسع وثلاثمائة. اهـ الوافي بالوفيات – ١/ ٩٧.

قال الصفدي: (العطار المالكي الأديب محمد بن أحمد بن عبيد الله بن سعيد أبو عبد الله الأموي القرطبي) العطار المالكي المتبحر في الفقه سمع وروى وكان حافظا متيقظا أديبا شاعرا ذكيا نحويا بصيرا بالفتوى والفرايض والحساب واللغة رأسا في الشروط وعللها مدققا في معانيها لا يجاريه فيها أحد صنف فيها كتابا حسنا وجرى له مع فقهاء قرطبة خطوب طويلة انتاب طلاب العلم قبره وقرأوا عليه ختمات توفي سنة تسع وتسعين وثلث مائة . اهـ الوافي بالوفيات – ٢/ ٣٩.

قال الصفدي: (فخر الدين ابن عز القضاة) إسماعيل بن علي بن محمد بن عبد الواحد ابن أبي اليمن أبو الطاهر فخر الدين المعروف بابن عز القضاة كان في مبدإ أمره كاتبا أديبا خدم في جهات كبار وله دخول على الملك الناصر صاحب دمشق مع الشعراء وأهل حضرته فلما انجفل الناس من الشام إلى مصر أيام التتار توجه إلى مصر وعاد بصورة عظيمة من الزهد والإعراض عن الدنيا ولازم كتب الشيخ محيي الدين ابن العربي نسخ منها جملة وواظب زيارة قبره واشتهر بالخير واعتقد الناس فيه ولم يخلف شيئا لما مات سنة تسع وثمانين وستمائة وفرغت نفقته ليلة مات وتوفي بعقرباء وحمل إلى جامع دمشق وكانت له جنازة عظيمة ودفن في تربة أولاد

الزكي وقرأ الناس حوله القرآن وتلوا ختمات كثيرة على قبره وتفجع الناس على فقده ورؤيت له المنامات الصالحة . اهـ الوافي بالوفيات – ٩/ ٩٩.

وقال مكي الرميلي: مرض الخطيب ببغداد في رمضان في نصفه إلى أن اشتد به الحال في غرة ذي الحجة وأوصى إلى أبي الفضل بن خيرون ووقف كتبه على يده وفرق جميع ماله في وجوه البر وعلى المحدثين وتوفي رابع ساعة من يوم الإثنين سابع ذي الحجة ثم أخرج بكرة الثلاثاء وعبروا به إلى الجانب الغربي وحضره القضاة والأشراف والخلق وتقدمهم القاضي أبو الحسين بن المهتدي بالله فكبر عليه أربعا ودفن بجنب بشر الحافي. وقال ابن خيرون: مات ضحوة الإثنين ودفن بباب حرب. وتصدق بماله وهو مائتا دينار وأوصى بأن يتصدق بجميع ثيابه ووقف جميع كتبه وأخرجت جنازته من حجرة تلي النظامية في نهر معلى وتبعه الفقهاء والخلق وحملت جنازته إلى جامع المنصور وكان بين يدي الجنازة جماعة ينادون: هذا الذي كان يذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي كان ينفي الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الذي كان يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: وختم على قبره عدة ختمات. وقال الكتاني: ورد كتاب جماعة أن أبا بكر الحافظ توفي في سابع ذي الحجة وكان أحد من حمل جنازته الإمام أبو إسحاق الشيرازي وكان ثقة حافظا متقنا متحريا مصنفا. اهـ تاريخ الإسلام للإمام الذهبي – ٣١/ ١٠٧ .

(ابن الخاضبة * الشيخ الامام، المحدث الحافظ، الصادق القدوة، بركة المحدثين، أبو بكر محمد بن أحمد بن عبدا لباقي بن منصور البغدادي الدقاق، عرف بابن الخاضبة)

قال ابن عساكر: سمع ابن الخاضبة بالقدس من عبدالرحيم البخاري، وأحمد بن علي الدينوري، وكتب الكثير، وكان مفيد بغداد في وقته، وكان صالحا متواضعا. مات ابن الخاضبة في ثاني ربيع الاول سنة تسع وثمانين وأربع مئة، وكانت جنازته مشهودة، وختم على قبره ختمات. اهـ سير أعلام النبلاء – ١٩/ ١١٣.

وفيها الشيخ تقي الدين أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى بن موسى بن حريز بن سعيد بن داود بن قاسم بن علي بن علوي بن ناشي بن جوهر بن علي بن أبي القسم بن سالم بن عبد الله بن عمر بن موسى بن يحيى بن علي الأصغر بن محمد المتقي بن حسن بن علي بن محمد الجواد بن علي الرضى بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين الشهيد بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الحصني نسبة إلى الحصن قرية من قرى حوران ثم الدمشقي الفقيه الشافعي

وكان قد جمع تآليف كثيرة قبل الفتنة وكتب بخطه كثيرا في الفقه والزهد وقال السخاوي شرح التنبيه والمنهاج وشرح مسلم في ثلاث مجلدات ولخص المهمات في مجلدين وخرج أحاديث الأحياء مجلد وشرح النواوية مجلد وأهوال القيامة مجلد وجمع سير نساء السلف العابدات مجلد وقواعد الفقه مجلد وتفسير القرآن إلى الأنعام آيات متفرقة مجلد وتأديب القوم مجلد وسير السالك مجلد وتنبيه السالك

على مظان المهالك ست مجلدات وشرح الغاية مجلد وشرح النهاية مجلد وقمع النفوس مجلد ودفع الشبه مجلد وشرح أسماء الله الحسنى مجلد والمولد مجلد وتوفي بخلوته بجامع المزاز بالشاغور بعد مغرب ليلة الأربعاء خامس عشر جمادى الآخرة وصلى عليه بالمصلى صلى عليه ابن أخيه ثم صلى عليه ثانيا عند جامع كريم الدين ودفن بالقبيبات في أطراف العمارة على جادة الطريق عند والدته وحضر جنازته علام لا يحصيهم إلا الله مع بعد المسافة وعدم علم أكثر الناس بوفاته وازدحموا على حمله للتبرك به وختم عند قبره ختمات كثيرة وصلى عليه أمم ممن فاتته الصلاة على قبره ورؤيت له منامات صالحة في حياته وبعد موته انتهى .اهـ شذرات الذهب - ابن العماد — ٧/ ١٨٨ .

بشارة النبي صلى الله عليه وسلم لمالك بن دينار

فعن مالك بن دينار رضي الله عنه : قال دخلت المقبرة ليلة الجمعة فإذا أنا بنور مشرق فيها فقلت لا إله إلا الله نرى أن الله عز وجل قد غفر لأهل المقابر فإذا أنا بهاتف يهتف من البعد وهو يقول يا مالك بن دينار هذه هدية المؤمنين إلى إخوانهم من أهل المقابر قلت بالذي أنطقك إلا أخبرتني ما هو قال رجل من المؤمنين قام في هذه الليلة فأسبغ الوضوء وصلى ركعتين وقرأ فيهما فاتحة الكتاب و { قل يا أيها الكافرون } و { قل هو الله أحد } وقال اللهم إني قد وهبت ثوابها لأهل المقابر من المؤمنين فأدخل الله علينا الضياء والنور والفسحة والسرور في

المشرق والمغرب قال مالك فلم أزل أقرؤهما في كل ليلة جمعة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في منامي يقول لي يا مالك بن دينار قد غفر الله لك بعدد النور الذي أهديته إلى أمتي ولك ثواب ذلك ثم قال لي وبنى الله لك بيتا في الجنة في قصر يقال له المنيف قلت وما المنيف قال المطل على أهل الجنة. اهـ شرح الصدور– ٣٠٦.

ارفعوا العذاب عنهم ببركة الصلاة

و قد حكي أن امرأة جاءت إلى الحسن البصري رحمه الله فقالت : : إن ابنتي ماتت و قد أحببت أن أراها في المنام فعلمني صلاة أصليها لعلي أراها فعلمها صلاة فرأت ابنتها و عليها لباس القطران و الغل في عنقها و القيد في رجلها فارتاعت لذلك فأعلمت الحسن فاغتم عليها فلم تمض مدة حتى رآها الحسن في المنام و هي في الجنة على سرير و على رأسها تاج فقالت له يا شيخ : أما تعرفني ؟ قال : لا قالت له : أنا تلك المرأة التي علمت أمي الصلاة فرأتني في المنام قال لها : فما سبب أمرك ؟ قالت : مر بمقبرتنا رجل فصلى على النبي صلى الله عليه و سلم و كان في المقبرة خمسمائة و ستون إنسانا في العذاب فنودي : ارفعوا العذاب عنهم ببركة صلاة هذا الرجل عن النبي صلى الله عليه و سلم. اهـ التذكرة للقرطبي – ٨٤. (باب ما جاء في قراءة القرآن عند القبر حالة الدفن و بعده و أنه يصل إلى الميت ثواب ما يقرأ و يدعى و يستغفر له و يتصدق عليه)

عشرين ختمة يوميا عند القبر

قال الامام النووي : أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسى، ثم الدمشقى، الإمام الزاهد، المجمع على جلالته وفضيلته ..... وصحبه الغزالى متبركًا به حين قدم الغزالى دمشق متزهدًا،

قال الراوى: فخرجنا بجنازته بعد صلاة الظهر، فلم يمكنا دفنه إلى قرب المغرب؛ لأن الناس حالوا بيننا بينه، وكان الخلق متوافرين، ذكر الدمشقيون أنهم لم يروا جنازة مثلها. قال: وأقمنا على قبره سبع ليال نقرأ كل ليلة عشرين ختمة.

قلت: وقبره بباب الصغير بجنب قبر معاوية وأبى الدرداء، رضى الله عنهم، يُكثر الناس زيارته والدعاء عنده، وسمعنا الشيوخ يقولون: يستجاب الدعاء عنده يوم السبت، رضى الله عنه. اهـ تهذيب الأسماء – ١/ ٦٧١ .

أبو جعفر الشيباني رحمه الله تعالى

محمد بن محمد بن عقبة بن الوليد. أبو جعفر الشيباني. شيخ الكوفة. ..... قال محمد بن أحمد بن حماد الكوفي الحافظ: كنت في حجره وحضرت جنازته. ومكث الناس ينتابون قبره نحو السنة. وختم عنده ختمات كثيرة.. اهـ تاريخ الإسلام للإمام الذهبي – ٢٣/ ٢٦١.

قاضي القضاة

قال المقريزي : ومات قاضي القضاة زين الدين عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن التفهني الحنفي، بعد مرض طويل، في ليلة الأحد ثامن شوال، وقد برع في الفقه والأصول والعربية وولي قضاء القضاة فحسنت سيرته، ولم يترك في الحنفية مثله، ويقال إن بعض جواريه سمعته وقد أوصى بخمسة آلاف درهم لمائة فقير يذكرون الله، قدام جنازته، وسبعة آلاف درهم لكفنه وجهازه ودفنه وقراءة ختمات.اهـ السلوك لمعرفة دول الملوك – ٣/ ٣٥٣.

حول قبر الامام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى

قال ابن الجوزي : وفي اوائل جمادى الآخرة تقدم امير المؤمنين بعمل لوح ينصب على قبر الامام احمد بن حنبل فعمل ونقضت السترة جميعها وبنيت بآجر مقطوع جديدة وبني لها جانبان ووقع اللوح الجديد وفي رأسه مكتوب هذا ما أمر بعمله سيدنا ومولانا المستضيء بأمر الله امير المؤمنين وفي وسطه هذا قبر تاج السنة وحيد الأمة العالي الهمة العالم العابد الفقيه الزاهد الامام ابي عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني رحمه الله وقد كتب تاريخ وفاته وآية الكرسي حول ذلك ووعدت بالجلوس في جامع المنصور فتكلمت يوم الاثنين سادس عشر جمادى الاولى فبات في الجامع خلق كثير وختمت ختمات واجتمع للمجلس بكرة ما حزر بمائة الف

وتاب خلق كثير وقطعت شعور ثم نزلت فمضيت الى زيادة قبر احمد فتبعني من حزر بخمسة آلاف . اهـ المنتظم – ١٠/ ٢٨٤.

الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى

وقال مكي الرميلي: مرض الخطيب... وقال ابن خيرون: مات ضحوة الإثنين ودفن بباب حرب. وتصدق بماله وهو مائتا دينار وأوصى بأن يتصدق بجميع ثيابه ووقف جميع كتبه وأخرجت جنازته من حجرة تلي النظامية في نهر معلى وتبعه الفقهاء والخلق وحملت جنازته إلى جامع المنصور وكان بين يدي الجنازة جماعة ينادون: هذا الذي كان يذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي كان ينفي الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الذي كان يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: وختم على قبره عدة ختمات.

وكان أحد من حمل جنازته الإمام أبو إسحاق الشيرازي وكان ثقة حافظا متقنا متحريا مصنفا. اهـ تاريخ الإسلام للإمام الذهبي – ٣١/ ١٠٧ .

١٠٠٠٠ ختمات عند قبر أبي جعفر الحنبلي

كان أحد الفقهاء العلماء العباد الزهاد المشهورين بالديانة والفضل والعبادة والقيام في الله بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر، لا تأخذه في الله لومة لائم، ولد سنة إحدى عشرة وأربعمائة يدخل عليه الفقهاء وغيرهم، ويقبلون يده ورأسه، ولم يزل

هناك حتى اشتكى فأذن له في المسير إلى أهله فتوفي عندهم ليلة الخميس النصف في صفر منها، ودفن إلى جانب الامام أحمد، فاتخذت العامة قبره سوقا كل ليلة أربعاء يترددون إليه ويقرأون الختمات عنده حتى جاء الشتاء، وكان جملة ما قرئ عليه وأهدي له عشرة آلاف ختمة والله أعلم. اهـ البداية والنهاية – ١٢/ ١٤٥.

رسل عزرائيل عليه السلام الى بني ادم عليه السلام

وفي زهر الرياض : كان يعقوب عليه السلام مؤاخيا للملك الموت فزاره فقال له يعقوب يا ملك الموت أزائرا جئت أم قابضا روحي فقال بل زائرا قال أسألك حاجة وماهي قال أن تعلمني إذا دنى أجلي وأردت أن تقبض روحي فقال نعم أرسل اليك رسولين أوثلاثة ، فلما انقضى أجله أتى اليه ملك الموت، فقال أزائرا جئت أم لقبض روحي فقال لقبض روحك ، فقال أولست كنت أخبرتني أنك ترسل إلي رسوليين أو ثلاثة قال قد فعلت

١) بياض شعرك بعد سواده ٢) وضعف بدنك بعد قوته

٣) وإنحناء جسمك بعد إستقامته ، هذه رسلي يا يعقوب الى بني ادم قبل الموت

مضى الدهر والأيام والذنب حاصل وجاء رسول الموت والقلب غافل

نعيمك في الدنيا غرور وحسرة وعيشك في الدنيا محال وباطل

اهـ مكاشفة القلوب للإمام الغزالي ٣٤.

سنة الأنصاريّين من الصحابة الكرام

وقال الشعبى : سنّة كانت فى الأنصار: إذا مات الميت لم يدفن حتى يقرأ عند رأسه سورة البقرة. وبعد هذا، فكل ما يفعله الإنسان من أنواع البرّ والخير يصل إليهم، قال الله تعالى: وَالَّذِينَ جاؤُ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنا وَلِإِخْوانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونا بِالْإِيمانِ

.. وقوله تعالى: الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا، رَبَّنا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْماً، فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذابَ الْجَحِيمِ

.. فلو لم تكن الصلاة والدعاء يصلان إليهم، وكذلك الاستغفار، لم يخبر الله عنهم بذلك، فكذلك الصدقة وقراءة القرآن والدعاء، ينفعهم ويصل إليهم. وقد صلى النبي صلّى الله عليه وسلم على جماعة من الصحابة والنجاشى، وهو غائب – صلّى الله عليه وسلم– وهو بالمدينة لمّا صلى عليه.. وكذلك لمّا صلّى على خبيب بن عديّ، أحد أصحابه– صلّى الله عليه وسلم– حين صلب بمكة، والنبي صلّى الله عليه وسلم بالمدينة، والأدلة أكثر من أن تحصى.

وعن إبراهيم بن محمد بن سلامة الموصليّ قال: سمعت بعض الصالحين من مشايخ الرحبة يقول: إنه رأى فى منامه كأنه اجتاز بمقبرة الرحبة، فرأى أهل المقبرة جلوسا فى أكفانهم وعليهم النور والبهاء، وهم يتشاجرون وقد ارتفعت أصواتهم

كأنهم يقتسمون شيئا، فسألتهم عن ذلك، فقالوا: اجتاز بنا [بالأمس] فلان- وسمّاه لى رجل من الصالحين من أهل الرحبة- فعثر فى رجله ، فانقطع ظفر إصبعه الإبهام، فأغمى عليه، ووجد لذلك ألما شديدا، فقال: اللهمّ إن كان فى هذه العثرة وهذا الألم ثواب فقد أهديته لأهل هذه المقبرة.. فكلّنا من أمس نقتسم ثواب ذلك وما فنى.. قال: فلما أصبحت أتيت إلى دكّانه فى السوق، فسلمت عليه وسألته أن يرينى رجله، فأبى وقال: رجلى مثل أرجل الناس، ما عليك منها؟! فقلت: لى فيها غرض، فكشف لى عن رجله الصحيحة ... فقلت: أريد أن تكشف لى عن الأخرى، فأبى، فأقسمت عليه حتى كشفها لى، وأصبعه الإبهام مشدودة بخرقة، فقلت:

هذا قصدى.. فسألنى عن ذلك، فحدثته بما رأيت فى منامى.. فأقسم علىّ ألّا أحدّث بذلك فى حياته، وحتى مات- رحمه الله.

ويشهد لصحة هذه الرؤيا، ما روى عن النبي صلّى الله عليه وسلم أنه قال: «يثاب المؤمن حتى بالشوكة تصيبه، وبالعثرة يعثرها» .وحدّث بعض شيوخ الحرم أنه زار المقبرة التى بأم القرى وقرأ:قُلْ هُوَ اللهُّ أَحَدٌ إحدى عشرة مرة، ثم أهدى إليهم ثوابها، ثم إنه رأى

حفّارين يحفرون قبرا ، فسألهم عن القبر، لمن هو؟ قالوا: لرجل غريب، فقلت فى نفسى: أقف حتى يأتوا بالجنازة وأصلّى عليها، وأغتنم الأجر والثواب فى ذلك، لما روى عن النبي، صلّى الله عليه وسلم، أنه قال: «من صلّى على جنازة كتب له قيراط من الأجر، فإن تبعها كتب له قيراطان..» الحديث.

فاستندت إلى قبر من تلك القبور، فنمت، فرأيت أهل المقبرة جلوسا وهم يتشاجرون فيما بينهم، ورأيت صاحب ذلك القبر الذي كنت مستندا إليه شيخا على وجهه نور وهو يكلمنى ويقول: يا أخى، تتّكىء على القبر وقد قال رسول الله: «لو أنّ أحدكم جلس على جمرة فتحرق ثوبه حتى تصل إلى جلده لكان أهون عليه من أن يطأ قبر مسلم» . فقلت: اجعلنى فى حلّ [قال: أنت فى حلّ] .. فسألته عن مشاجرة أهل المقبرة، فقال: إنهم يقتسمون ثواب إحدى عشرة مرة قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ التى قرأتها.. فقلت: وكم أصاب كل واحد من ثوابها؟ فقال: خير كثير.. فقلت: ما الذي أصابك؟ فقال: أنا آثرتهم بحصتى، لأنهم ليس لهم أحد يهدى إليهم ،

وأنا لى ولد صالح خيّاط بباب الندوة يتصدق [عنى] كل يوم بدانقين، ويهدى إلىّ كل ليلة قبل أن ينام إحدى عشرة مرة قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ .. فقلت: وما اسمه؟ قال: محمد.. فقلت له: أتأذن لى أن أبشّره؟

قال: إن فعلت ذلك فلك علىّ منّة كبيرة.. سلّم عليه وقل له: يقول لك أبوك: يا ولدى لم تركتنى الليلة أوّل الليل؟ [ولكن] لما انتبهت وقرأت وبكيت وأهديت، وصل إلىّ.. فجزاك الله خيرا، ورضى الله عنك برضاى . قال: فمضيت إليه، وعرّفته الحال، فقال لى: من أنت؟ إن والدى له- منذ مات- عشرون سنة ! فحدّثته بما رأيت وقلت: الساعة جئت من عنده.. فقال: صدقت ، كذا كان، وفرح بذلك.

وقد حكى أنّ قافلة مرّت بمقبرة فى الليل، فأخرج رجل رأسه من المحمل وقرأ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ إحدى عشرة مرة وأهداها لأهل المقبرة، فنام فرأى رجلا وهو يقول له: جزاك الله خيرا.. كنت فى أشدّ العذاب، فلما أهديت لنا هذه الهدية ابنى منها ثواب بعض حروف، فنجوت. وقد روى أنّ رجلا كان يخص ابنه بالهدية، فجاء يوما إلى قبره وقرأ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ وقال: اللهم اجعل ثوابها لولدى.. فنام، فرأى فى النوم رجلا من جيران ولده وهو يقول: كأنّك بخلت علينا.. لقد نزل ثوابها فعمّنا لمّا قرأتها .اهـ مرشد الزوار الى قبور الابرار – المؤلف: الامام موفق الدين أبو محمد بن عبد الرحمن، ابن الشيخ أبي الحرم مكّي بن عثمان الشارعي الشافعي (المتوفى: ٦١٥هـ) صفحة: ٥٢ .

قراءة القرآن للميت أو على القبر عند الأئمة الأربعة

الأدلة العقلية والنقلية : –

فقد قال الله تعالى : وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ [الطور : ٢١] يدخل في الذرية الأبناء في السلالة والأبناء في الدين كماسيظهر لك.

فعن سيدنا معقل بن يسار رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال "يس" قَلْبُ الْقُرْآنِ، لا يَقْرَؤُهَا رَجُلٌ يُرِيدُ اللهَ وَالدَّارَ الآخِرَةَ إِلا غَفَرَ اللهُ لَهُ، اقْرَؤُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ". أخرجه أبو داود (٣١٢١) وابن ماجه (١٤٤٨) والنسائي

في عمل اليوم والليلة (١٠٧٤) وأحمد (٥/ ٢٦) والحاكم (١/ ٥٦٥) والبغوي (١٤٦٤) وابن أبي شيبة (٣/ ٢٣٧) والطبراني في الكبير (٢٠ برقم ٥١٠) والبيهقي (٣/ ٣٨٣) وذكره السيوطي في الجامع الصغير (١٣٤٤) ورمز لحسنه والطيالسي (٩٣١) وابن حبان (٣٠٠٢) عن ابي هريرة وأبي ذر قالا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ما من ميت يموت فيقرا عند يس إلا هون الله عز وجل عليه» أخرجه الديلمي (٦٠٩٩)

والمراد من موتاكم أي الميتين حقيقة وليس المحتضرين وقال الشوكاني والمحب الطبري في شرح موتاكم الواردة في الحديث اللفظ نص في الأموات وتناوله للمحتضرين مجاز فلا يصار إليه إلا لقرينة . نيل الأوطار ٣/ ٢٥.

وحيث لا توجد قرينة تصرف ظاهر اللفظ عن حقيقته إلى المجاز فلا يصار إلى المجاز أي لتفسير كلمة (موتاكم) الواردة في الحديث بالمحتضرين لعدم القرينة الصارفة ويبقى معنى موتاكم الميتين حقيقة ومعلوم لدينا ان الأموات إنما هم أحياء في قبورهم يسمعون قراءتنا ودعاءنا، فليراجع الكتب للأئمة .

وعن عبدالرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه قال لي أبي اللجلاج : يا بني إذا أنا مت فالحد لي لحدا فإن وضعتني في لحدي فقل: بسم الله وعلى ملة رسول الله ثم سن التراب علي سنا ثم اقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة وخاتمتها فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ذلك. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٦١٣) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤٢) وقال رجاله موثوقون .

وقال البعض: إن هذا الحديث مرسل وإننا لو سلمنا أنه مرسل فجمهور الفقهاء والأصوليين نصوا على الاستدلال بالحديث المرسل. قال ابن كثير في كتابه الباعث الحثيث: قال ابن الصلاح والاحتجاج بالمرسل مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما قلت: أي ابن كثير- وهو محكي عن الإمام أحمد بن حنبل في رواية «الباعث الحثيث مصطلح الحديث ص ٤٨.

وقولهم مرسل: مردود لأن الحديث متصل وهذا سنده: قال الطبراني : حدثني الحسين بن إسحاق التستري ثنا علي بن حجر ثنا مبشر بن إسماعيل حدثني عبدالرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه قال أبي اللجلاج أبو خالد (يا بني إذا أنا مت... الحديث. الرد المحكم المتين للشيخ عبدالله الصديق ص ٢٨٣ ونصب الراية للزيلعي (٢/ ٣٠٢).

واخرج الحافظ السيوطي وأبو القاسم في قواعده من دخل المقبرة فقرأ الفاتحة وألهاكم التكاثر وقل هو الله أحد ثم قال: إني جعلت ثواب ما قرأته من كلامك لأهل القبور من المؤمنين والمؤمنات كانوا شفعاء له يوم القيامة.

وعن سيدنا ابن عمر رضي الله عنه : يستحب أن يقرأ على القبر بعد الدفن أول سورة البقرة وخاتمتها. الأذكار للنووي ص ١٢٣.

وعن سيدنا أبي الدرداء وأبي ذر رضي الله عنهما : ما من ميت يموت فتقرأ عنده يس إلا هون الله عليه. أخرجه الديلمي (٦٠٩٩).

وعن أبي الشعثاء صاحب ابن عباس: أنه يستحب قراءة سورة الرعد وأن ذلك يخفف عن الميت وفيه عن الشعبي قال: كانت الأنصار يستحبون أن تقرأ عند الميت

سورة البقرة. ذكره الشوكاني في نيل الأوطار (٣/ ٢٥) وورد في سبل السلام (٢/ ٩١).

وعن الإمام أحمد قال: حدثنا ابن المغيرة حدثنا صفوان قال: كانت المشيخة يقولون: إذا قرئت أي يس عن الميت خفف عنه بها. تفسير ابن كثير (٣/ ٥٦٣) والتلخيص (٢/ ١٠٤) .

مذهب السادة الشافعية :

قال الحافظ السيوطي في شرح الصدور ما نصه: باب قراءة القرآن للميت أو على القبر اختلف في وصول ثواب القرآن للميت فجمهورالسلف والأئمة الثلاثة قالوا بالوصول وخالف ذلك إمامناالشافعي مستدلا بقوله تعالى ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ (ثم أقر ذلك لقوله رحمه الله تعالى)

وأجاب الأولون عن الآية بأوجه: أحدها أنها منسوخة بقوله تعالى { والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم } الآية أدخل الأبناء الجنة بصلاح الآباء الثاني : أنها خاصة بقوم إبراهيم وقوم موسى عليه السلام فأما هذه الأمة فلها ما سعت وما سعي لها قال عكرمة الثالث: أن المراد بالإنسان هنا الكافر فأما المؤمن فله ما سعى وما سعي له قاله الربيع بن أنس الرابع: ليس للإنسان إلا ما سعى من طريق العدل فأما من باب الفضل فجائز أن يزيده الله تعالى ما شاء قاله الحسين بن الفضل الخامس أن اللام في { للإنسان } بمعنى على أي ليس على الإنسان إلا ما سعى

واستدلوا على الوصول بالقياس على ما تقدم من الدعاء والصدقة والصوم والحج والعتق فإنه لا فرق في نقل الثواب بين أن يكون عن حج أو صدقة أو وقف أو دعاء أو قراءة وبالأحاديث الآتي ذكرها وهي وإن كانت ضعيفة فمجموعها يدل على أن لذلك أصلا وبأن المسلمين ما زالوا في كل عصر يجتمعون ويقرؤون لموتاهم من غير نكير فكان ذلك إجماعا ذكر ذلك كله الحافظ شمس الدين بن عبد الواحد المقدسي الحنبلي في جزء ألفه في المسألة قال القرطبي وقد كان الشيخ عز الدين بن عبد السلام يفتي بأنه لا يصل إلى الميت ثواب ما يقرأ له فلما توفي رآه بعض أصحابه فقال له إنك كنت تقول إنه لا يصل إلى الميت ثواب ما يقرأ ويهدى إليه فكيف الأمر قال له كنت أقول ذلك في دار الدنيا والآن فقد رجعت عنه لما رأيت من كرم الله في ذلك وأنه يصل إليه ثواب ذلك وأما القراءة على القبر فجزم بمشروعيتها أصحابنا وغيرهم قال الزعفراني: سألت الشافعي رحمه الله تعالى عن القراءة عند القبر؟ فقال: لا بأس بها .

قال الإمام النووي في كتابه رياض الصالحين باب الدعاء للميت بعد دفنه: قال الشافعي رحمه الله: ويستحب أن يقرأ عنده شيء من القرآن وإن ختموا القرآن عنده كان حسنا. وقال النووي رحمه الله في شرح المهذب: يستحب لزائر القبور أن يقرأ ما تيسر من القرآن ويدعو لهم عقبها نص عليه الشافعي واتفق عليه الأصحاب وزاد في موضع آخر: وإن ختموا القرآن على القبر كان أفضل. المجموع للنووي (٥/ ٢٩٤) ورياض الصالحين (٩٤٧) .

وقال القرطبي: وقد استدل بعض علمائنا على قراءة القرآن على القبر بحديث: العسيب والرطب الذي شقه النبي صلى الله عليه وآله وسلم باثنين ثم غرس على قبر نصفا وعلى قبر نصفا وقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا. تفسير قرطبي ١٠/ ٢٦٧. (سورة الاسراء ٤٤) ، أخرجه البخاري (٢١٨) ومسلم (١٦٧٥) وأبو داود (٢٠) والترمذي (٧٠٩ والنسائي (٣١) وابن ماجه (٣٤٧) وأحمد (١/ ٢٢٥) وابن أبي شيبة (٣/ ٣٧٥) والبيهقي في السنن (١/ ١٠٤) وابن خزيمة (٥٦) والدارمي (٧٣٩) وعبد بن حميد (٦٢٠)

قال يستفاد من هذا غرس الأشجار وقراءة القرآن على القبور وإذا خفف عنهم بالأشجار فكيف بقراءة الرجل المؤمن القرآن. قرطبي ١٠/ ٢٦٧. (سورة الاسراء ٤٤)

وقال الامام النووي : استحب العلماء قراءة القرآن عن القبر واستأنسوا لذلك بحديث الجريدتين وقالوا : إذا وصل النفع إلى الميت بتسبيحهما حال رطوبتهما فانتفاع الميت بقراءة القرآن عند قبره أولى فإن قراءة القرآن من إنسان أعظم وأنفع من التسبيح من عود وقد نفع القرآن بعض من حصل له ضرر في حال الحياة فالميت كذلك. شرح المهذب ٥/ ٢٩٤ .

قال الامام ابن الرفعة: الذي دل عليه الخبر بالاستنباط أن بعض القرآن إذا قصد به نفع الميت وتخفيف ما هو فيه نفعه إذ ثبت أن الفاتحة لما قصد بها القارئ نفع الملدوغ نفعته وأقر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك بقوله (وما يدريك أنها رقية. انظر اعانة الطالبين ، أخرجه البخاري (٢٢٧٦) ومسلم (٥٦٩٧) وأبو داود

(٣٤١٨) والترمذي (٢٠٦٤) وابن ماجه (٢١٥٦) وأحمد (٣/ ٢) والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٢٨) والداقطني (٣/ ٦٤) والبيهقي (٦/ ١٢٤) والطحاوي (٤/ ١٢٦ -١٢٧) وإذا نفعت الحي بالقصد كان نفع الميت بها أولى. المقالات السنية ص (١٧٠ -١٧٢) وإتحاف السادة المتقين (١٠/ ٣٦٩٩) . وأقره الامام السبكي في ذلك.

وقال في شرح الروض: في كتاب الإجارة فرع الإجارة للقراءة على القبر مدة معلومة أو قدرا معلوما جائزة للانتفاع بنزول الرحمة حين يقرأ القرآن ويكون الميت كالحي الحاضر سواء أعقب القرآن بالدعاء أو جعل أجر قراءته له أم لا فتعود منفعة القرآن إلى الميت في ذلك ولأن الدعاء يلحقه وهو بعدها أقرب إجابة وأكثر بكرة ولأنه إذا جعل أجره الحاصل بقراءته للميت فهو دعاء بحصول الأجر له فينتفع به فقول الشافعي إن القراءة لا تصل إليه محمول على غير ذلك.

وقال الإمام النووي: عن القاضي حسين في الفتاوى أن الاستئجار لقراءة القرآن على رأس القبر مدة جائز كالاستئجار للأذان وتعليم القرآن واعلم أن عود المنفعة إلى المستأجر شرط فيجب عودها في هذه الإجارة إلى المستأجر أو الميت فالمستأجر لا ينتفع بقراءة غيره ومعلوم ان الميت لا يلحقه ثواب القراءة المجرد فالوجه تنزيل الاستئجار على صورة انتفاع الميت ذكر الشيخ عبدالكريم الشالوسي أنه إن نوى القارئ بقراءته أن يكون ثوابها للميت لم يلحقه وإن قرأ ثم جعل ما حصل من الأجر له فهذاء دعاء بحصول ذلك الأجر للميت فينتفع الميت .شرح الروض ٤/ ٣٢٥ .

قال الامام النووي: ظاهر كلام القاضي حسين صحة الإجارة مطلقا وهو المختار فإن موضع القراءة موضع بركة وبه تنزل الرحمة وهذا مقصود ينفع الميت والله اعلم. روضة الطالبين للنووي (٥/ ١٩١) .

وفي الرملي على المنهاج في باب الوصايا: أن الدعاء بوصول ثواب القراءة للميت مقبول قطعا فإنه إذا كان مقبولا بما لاحق فيه للداعي فكيف بما لا حق فيه ولا عمل؟ أي فهو مقبول من باب أولى وقال ابن الصلاح وينبغي الجزم بنفع قوله اللهم أوصل ثواب ما قرأناه لأنه إذا نفعه الدعاء بما ليس للداعي فماله أولى ويجري هذا في سائر الأعمال. وقال الشبرملسي على الرملي: إنه إن نوى ثواب قراءته أو دعا عقبها بحصول ثوابها للميت أو قرأ عند قبره حصل له ثواب القراءة وحصل للقارئ أيضا الثواب فإذا سقط ثواب القارئ لمسقط كأن غلب الباعث الدنيوي فينبغي أن لا يسقط مثله بالنسبة إلى الميت فيها إذا كانت القراءة بأجرة وينبغي أن تكفي نية القارئ الثواب للميت ولو لم يدع واختار السبكي وابن حجر والرملي وغيرهم جواز إهداء القراءة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم قياسا على الصلاة عليه. نهاية المحتاج بشرح المنهاج ٦/ ٦٤.

وفي شرح المنهاج لابن النحوي: والمختار الوصول إذا سأل الله إيصال ثواب قراءته وينبغي الجزم به لأنه دعا فإذا جاز الدعاء للميت بما ليس للداعي فلأن يجوز ما هو له أولى. نيل الأوطار (٤/ ١٠٥) سبل السلام (٢/ ١١٨ -١١٩) .

وفي باب الإجارة من فتاوى شيخ الإسلام زكريا الأنصاري ما نصه: سئل عن إجارة من يقرأ لحي أو ميت بوصية أو نذر أو غيرهما ختمة هل يصح ذلك من غير

تعيين زمان أو مكان أو لابد من التعيين حتى يمتنع ذلك فيمن أوصى بالقراءة ثم مات غريقا أو لا يعرف له قبر؟ وإذا قلتم بالأول فهل تصح الإجارة لقراءة قرآن بالتعيين المذكور أو لا؟ وإذا فرغ القارئ من القراءة فما صورة ما يدعو به؟ هل يقول: اللهم اجعل ثواب ما قرأته لفلان أو مثل ثوابه؟ وهل يهديه أولا للأنبياء والصالحين ثم للمستأجر له أو يهديه أولا له ثم لهم؟ فأجاب: بأن الإجارة تصح لقراءة ختمة من غير تقدير بزمن وتصح قراء قرآن بتقدير ذلك سواء عين مكانا أم لا وقد افتى القاضي حسين بصحتها بقراءة القرآن على رأس القبر مدة كالإجارة للأذان وتعليم القرآن قال الرافعي والوجه تنزيله على ما ينفع المستأجر له إما بالدعاء عقب القراءة وهو بعدها أقرب إجابة وأكثر بركة وإما بجعل ما حصل من الأجر له والمختار كما قاله النووي صحة الإجارة مطلقا كما هو ظاهر كلام القاضي لأن محل القراء محل بركة وتنزل الرحمة وهذا مقصود بنفع المستأجر له وبذلك علم انه لا فرق بين القراءة على القبر وغيره وصورة ما يدعو به: اللهم اجعل مثل ثواب ذلك .... الخ إذ المعنى على مثل ثواب ذلك كما لو أوصى لزيد بنصيب ابنه فإنه يصح على معنى مثل نصيب ابنه ، وإن كان المعنى على ذلك فله أن يهدي ثواب ذلك للأنبياء والصالحين ثم للمستأجر له بل هو أولى لما فيه من التبرك بتقديم من يطلب بركته وهو أحب للمستأجر غالبا. وقال العسقلاني عندما سئل عن وصول ثواب القراءة للميت ما يلي: هي مسالة مشهورة والحاصل ان اكثر المتقدمين من العلماء نصوا على الوصول وان المختار الوقف عن الجزم على المسالة مع استحباب

عمله والإكثار منه.الاعلام والاهتمام بجمع فتاوى شيخ الاسلام زكريا الانصاري ١٥٠-١٥١.

وقال العلامة الشربيني في تفسير قوله تعالى ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ ما يلي: وأن ليس للإنسان كائنا من كان إلا ما سعى فلابد أن يعلم الحق في أي جهة فيسعى فيه ودعاء المؤمنين للمؤمن من سعيه بموداته ولو بموفقته لهم في الدين فقط وكذا الحج عنه والصدقة ونحوها فكذلك وتضحية النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن أمته أصل كبير في ذلك فإن من تبعه واده وهو أصل في التصدق عن الغير وإهداء ماله من الثواب في القراءة ونحوها إليه وقال ابن عباس رضي الله عنهما هذا منسوخ الحكم في هذه الشريعة أي وإنما هو في صحف موسى وإبراهيم عليهما السلام بقوله ﴿الحقنا بهم ذريتهم﴾ فأدخل الأبناء الجنة بصلاح الآباء وقال عكرمة إن ذلك لقوم موسى وإبراهيم عليهما السلام أما هذه الأمة فلهم ما سعوا وما سعى لهم غيرهم لما يروى أن امرأة رفعت صبيا فقالت: يا رسول الله ألهذا حج فقال : (نعم ولك أجر. السراج المنير ٤/ ٩٠. (الكتاب : تفسير السراج المنير ـ المؤلف : محمد بن أحمد الشربيني، شمس الدين عدد الأجزاء / ٤) ، أخرجه مسلم (٣٢٤١) وأبو داود (١٧٣٦) والنسائي (٢٦٤٦) وأحمد (١/ ٢١٩) ومالك (١/ ٤٢٢) والحميدي (٥٠٤) وابن خزيمة (٣٠٤٩) والبيهقي (٥/ ١٥٥) والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٢٢٩) وفي شرح معاني الآثار (٢/ ٢٥٦) وابن الجارود في المنتقى (٤١١) والبغوي (١٨٥٢) والطبراني في الكبير (١٢١٧٦) والطيالسي(٢٧٠٧) والشافعي في مسنده (١/ ٢٨٩) وابن حبان (١٤٤).

وقال رجل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم إن أمي افتلتت نفسها (ماتت) وأراها لو تكلمت تصدقت فهل لها أجر إن تصدقت عنها؟ قال نعم. أخرجه البخاري (٢٧٦٠) ومسلم (٢٣٢٣) وأبو داود (٢٨٨١) والنسائي (٣٦٥١) وابن ماجه (٢٧١٧) وأحمد (٦/ ٥١) والحميدي (٢٤٣) وابن خزيمة (٢٤٩٩) والبيهقي (٦/ ٢٧٧) والبغوي (١٦٩) وابن حبان (٢٣٥٣) ومالك (٢/ ٧٦٠). ويعضده ما قال السيد الآلوسي في تفسير الآية السابقة ما نصه: وقال بعض أجلة المحققين إنه ورد في الكتاب والسنة ما هو قطعي في حصول الانتفاع بعمل الغير وهو ينافي ظاهر الآية فتقيد بما لا يهنه العامل. وقال الشيخ محمد العربي معقبا على قول الآلوسي السابق: على أن المحققين من المفسرين قالوا: إن سعي غيره لما لم ينفعه إلا مبنيا على سعي نفسه وهو أن يكون مؤمنا كان سعي غيره كأنه سعي نفسه لكونه تابعا له وقائما بقيامه ولأن سعي غيره لا ينفعه إذا عمله لنفسه ولكن إذا نواه به فهو به فهو بحكم الشرع كالنائب عنه والوكيل القائم مقامه. وقد قال تعالى ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ ولو آمنوا لانتفعوا بشفاعة إخوانهم المؤمنين وكذلك سعي المؤمن لأخيه المؤمن لو لم يكن مؤمنا لا انتفع به فإيمانه هو سبب قبول شفاعة أخيه وسعيه وحيث إن إيمانه من سعيه وعليه ترتب قبول سعي غيره له دخل ذلك تحت نطاق قوله تعالى ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ حيث قد سعى بإيمانه في قبول سعي الغير له ويدل على ذلك حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن العاص بن وائل نذر في الجاهلية أن ينحر مائة بدنة وأن هشاما ابنه نحر عنه حصته خمسين وأن عمرا ابنه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال

له: أما أبوك فلو كان أقر بالتوحيد فصمت وتصدقت عنه نفعه ذلك. وقد حقق ابن القيم في إعلام الموقعين صحة مسند عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وأخرجه أحمد (٢/ ١٨٢) وأنظر تفسير الألوسي .

مذهب السادة الحنفية:

قال العلامة المرغيناني في كتابه الهداية في أول باب الحج عن الغير ما نصه: (الأصل في هذا الباب أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صوما أو صدقة أو غيرها عند أهل السنة والجماعة لما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (أنه ضحى بكبشين أملحين أحدهما عن نفسه والآخر عن أمته ممن أقر بوحدانية الله وشهد له بالبلاغ. أخرجه أبو داود (٢٧٩٥) وأحمد (٣/ ٣٦٢) وأبو يعلى (ج٣/ ١٧٩٢) وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ برقم ٥٩٦٩) .

وقال العلامة البدر العيني في شرحه على كنز الدقائق ما نصه: يصل إلى الميت جميع أنواع البر من صلاة أو صوم أو حج أو صدقة أو ذكر أو غير ذلك

وقال العلامة الزيلعي في شرحه على الكنز أيضا في باب الحج عن الغير ما نصه: الأصل في هذا الباب أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره عند أهل السنة والجماعة صلاة كان أو صوما أو حجا أو صدقة أو قراءة قرآن أو الأذكار إلى غير ذلك من جميع أنواع البر ويصل ذلك إلى الميت وينفعه... فقد ورد في الأثر إن من البر بعد الموت أن تصلي لهما – أي الوالدين – مع صلاتك وأن تصوم لهما مع

صومك.وورد أيضا: من مر على المقابر وقرأ قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة ثم وهب أجرهما للأموات أعطي من الأجر بعدد الأموات. وورد: من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها حسنات. وورد أنه: يصل ثواب من يهدي اليهم ويفرحون به كما يفرح أحدكم بالطبق إذا أهدي إليه.؟ وعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اقرؤوا على موتاكم سورة يس. انظر نيل الأوطار للشوكاني (٤/ ١٢٥).

وعنه عليه الصلاة والسلام أنه ضحى بكبشين أملحين أحدهما عن نفسه والآخر عن أمته. أخرجه مسلم (٥٠٦٤) وأبو داود (٢٧٩٢) وأحمد (٦/ ٧٨)

أي جعل ثوابه لأمته.وهذا تعليم منه عليه الصلاة والسلام ان الإنسان ينفعه عمل غيره والاقتداء به هو الاستمساك بالعروة الوثقى.وعن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن الله ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة فيقول: يا رب أنى لي هذه؟ فيقول: باستغفار ولدك لك.». أخرجه الإمام أحمد رقم (١٠٢٠٢) وقال ابن كثير في تفسيره : إسناده صحيح. ولهذا قال تعالى ﴿واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات﴾وما أمر الله به من الدعاء للمؤمنين والاستغفار لهم وما ذكره في كتابه العزيز من استغفار الأنبياء والملائكة لهم حجة لنا عليهم لأن كل ذلك عمل الغير وأما قوله تعالى: ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما إنها منسوخة بقوله تعالى ﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان﴾ وقيل هي خاصة بقوم موسى وإبراهيم عليهما الصلاة والسلام لأنه وقع حكاية عما في صحفهما بقوله تعالى ﴿أم لم ينبأ بما في صحف

موسى وإبراهيم الذي وفى﴾ وقيل : أريد بالإنسان الكافر وأما المؤمن فله ما سعى له أخوه.وقال ابن عابدين رحمه الله تعالى : صرح علماؤنا في باب الحج عن الغير بأن للإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صوما أو صدقة أو غيرها واستدلوا بما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «وإذا تصدق بصدقة تطوعا فيجعلها عن أبويه فيكون لهما أجرها ولا ينقص من أجره شيئا» . مسند أحمد بشرح البنا (٨/ ١٠١).

بل قال بعضهم: إن الأفضل لمن يتصدق نفلا أن ينوي لجميع المؤمنين والمؤمنات لأنها تصل اليهم ولا ينتقص من أجره شيء وهو مذهب أهل السنة والجماعة وقال أيضا والذي حرره المتأخرون من الشافعية وصول القراءة للميت إذا كانت بحضرته أو دُعي له عقيبها – ولو غائبا – لأن محل القراءة تنزل فيه الرحمة والبركة والدعاء عقبها أرجى للقبول ولهذا اختاروا في الدعاء : اللهم أوصل مثل ثواب ما قراءته إلى فلان وأما عند (الحنفية) فالواصل إليه الثواب نفسه.وقال أيضا: وبهذا علم أنه لا فرق بين أن يكون المجعول له ميتا أو حيا والظاهر أنه لا فرق بين أن ينوي به عند الفعل للغير أو يفعله لنفسه ثم بعد ذلك يجعل ثوابه لغيره وروي عن عائشة رضي الله عنها أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله إن أمي افتُلِتت نفسها وأظنها لو تكلمت تصدقت أفلها أجر إن تصدقت عنها؟ قال: نعم. تقدم تخريجه ص (٢٩٨).

وعن سيدنا بريدة رضي الله عنه قال: بينا أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ أتته امرأة فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية وإنها ماتت قال:

فقال «وجب أجرك ورجعت اليك في الميراث». قالت: يا رسول الله إنه كان عليها صوم شهر أفأصوم عنها؟ قال «صومي عنها» قالت : إنها لم تحج قط أفأحج عنها؟ قال« حجي عنها». ([٣٦]) أخرجه مسلم (٢٦٩٢) وأبو داود (١٦٥٦) مختصرا، والترمذي (٦٦٧) مختصرا وابن ماجه (١٧٥٩) مختصرا وأحمد (٥/ ٣١٥) وانظر النووي في شرحه على مسلم (٨/ ٢٦٥)

وقال أيضا وفي شرح اللباب للملا علي القاري ثم من آداب الزيارة (أي زيارة القبور) ما قالوا أنه يأتي الزائر من قبل رجلي المتوفى لا من قبل رأسه لأنه أتعب لبصر الميت بخلاف الأول لأنه يكون مقابل بصره هذا إذا أمكنه وإلا فقد ثبت أنه صلى الله عليه وآله وسلم (قرأ أول سورة البقرة عند رأس الميت وآخرها عن رجليه). أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٦١٣) وأورده الهيثمي في المجمع (٤٢٤٢). ويقرأ يس لما ورد «من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف الله عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها من حسنات». الحاشية (٢/ ٢٤٢)

مذهب السادة المالكية:

قال القاضي عياض في شرحه على صحيح مسلم في حديث الجريدتين عند قوله صلى الله عليه وآله وسلم «لعله يخفف عنهما مادامتا رطبتين». ما نصه: أخذ العلماء من هذا الحديث استحباب قراءة القرآن على الميت لأنه إذا خفف عنه بتسبيح الجريدتين وهما جماد فقراءة القرآن أولى. وقال ابن رشد في كتابه النوازل ما

نصه : وإن قرأ الرجل وأهدى ثواب قراءته للميت جاز ذاك وحصل للميت أجره. وقال العلامة ابن الحاج في كتابه المدخل ما نصه: لو قرأ في بيته وأهدى إليه لوصلت وكيفية وصولها: أنه إذا فرغ من تلاوته وهب ثوابها له أو قال: اللهم اجعل ثوابها له فإن ذلك دعاء بالثواب لأن يصل إلى أخيه والدعاء يصل بلا خلاف. وقال العلامة عبدالحق الإشبيلي في كتابه العاقبة ما نصه: واعلم أن الميت كالحي فيما يعطاه ويهدى إليه بل الميت أكثر وأكثر لأن الحي قد يستقل ما يهدى إليه ويستحقر ما يتحف به والميت لا يستحقر شيئا من ذلك ولو كان مقدار جناح بعوضة أو وزن مثقال ذرة لأنه يعلم قيمته وقد كان يقدر عليه فضيعه وقد قال عليه الصلاة والسلام : إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو ولد صالح يدو له أو علم ينتفع به. فراجع الى الكتب - أخرجه مسلم (٤١٩٩) وأبو داود (٢٨٨٠) والترمذي (١٣٧٦) والنسائي (٣٦٥٣) والبخاري في الأدب لمفرد (٣٨) وأحمد (٢/ ٣٧٢) وابن حبان (٣٠١٦) والبغوي (١٣٩) والطحاوي (٢٤٦) والبيهقي (٦/ ٢٧٨) وابو يعلى (٦٤٥٧) والدارمي (٥٦٥) وابن خزيمة (٢٤٩٤) .

فهذا دعاء الولد يصل إلى والده وينتفع به وكذا أمره عليه الصلاة والسلام بالسلام على أهل القبور والدعاء لهم ما ذاك إلا لكون ذلك الدعاء لهم والسلام عليهم يصل اليهم ويأتيهم والله أعلم. وورد في الأثر أن: الميت في قبره كالغريق ينتظر دعوة تلحقه من ابنه أو أخيه أو صديقه فإذا لحقته كانت أحب إليه من الدنيا وما فيها. وقال صاحب كتاب مواهب الجليل ما نصه: ونقل ابن الفرات عن القرافي

انه قال: الذي يتجه أنه لهم (الأموات) بركة القراءة كما يحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفنون عنده ثم قال في مسألة وصول القراءة للميت ما نصه: وإن حصل الخلاف فيها فلا ينبغي إهمالها فلعل الحق هو الوصول. مواهب الجليل (٢/ ٢٣٨).

مذهب السادة الحنابلة:

قال ابن تيمية : الأمر الذي كان معروفا بين المسلمين في القرون المفضلة أنهم كانوا يعبدون الله بأنواع العبادات المشروعة فرضها ونفلها من الصلاة والصيام والقراءة والذكر وغير ذلك وكانوا يدعون للمؤمنين والمؤمنات كما امر الله بذلك لأحيائهم وأمواتهم في صلاتهم على الجنازة وعند زيارة القبور وغير ذلك وروي عن طائفة من السلف: عند كل ختمة دعوة مجابة فإذا دعا الرجل عقيب الختم لنفسه ولوالديه ولمشايخه وغيرهم من المؤمنين والمؤمنات كان هذا من الجنس المشروع وكذلك دعاؤه لهم في قيام الليل وغير ذلك من مواطن الإجابة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أمر بالصدقة عن الموتى من الأعمال الصالحة وكذلك ما جاءت به السنة في الصوم عنهم وبهذا وغيره احتج من قال من العلماء إنه يجوز إهداء ثواب العبادات المالية والبدنية إلى موتى المسلمين كما هو مذهب أحمد وأبي حنيفة وطائفة من أصحاب مالك والشافعي فإذا أهدي لميت ثواب صيام او صلاة أو قراءة جاز ذلك. وقال رحمه الله تعالى أيضا: من اعتقد أن الإنسان لا ينتفع إلا

بعمله فقد خرق الإجماع وذلك باطل من وجوه كثيرة: أحدها: ان الإنسان ينتفع بدعاء غيره وهو انتفاع بعمل الغير. ثانيها: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يشفع لأهل الموقف في الحساب ثم لأهل الجنة في دخولها ثم لأهل الكبائر في الخروج من النار وهذا انتفاع بعمل الغير. ثالثها: أن كل نبي وصالح له شفاعة وذلك انتفاع بعمل الغير. رابعها: أن الملائكة يدعون ويستغفرون لمن في الأرض وذلك منفعة بعمل الغير. خامسها: أن الله تعالى يخرج من النار من لم يعمل خيرا قط بمحض رحمته وهذا انتفاع بغير عملهم. سادسها: أن أولاد المؤمنين يدخلون الجنة بعمل آبائهم وذلك انتفاع بمحض عمل الغير. سابعها: قال تعالى في قصة الغلامين اليتيمين (وكان أبوهما صالحا) فانتفعا بصلاح أبيهما وليس هو من سعيهما. ثامنها: أن الميت ينتفع بالصدقة عنه وبالعتق بنص السنة والإجماع وهو من عمل الغير. تاسعها: أن الحج المفروض يسقط عن الميت بحج وليه بنص السنة وهو انتفاع بعمل الغير. عاشرها: أن الحج المنذور أو الصوم المنذور يسقط عن الميت بعمل غيره بنص السنة وهو انتفاع بعمل الغير. حادي عشرها: أن المدين الذي امتنع صلى الله عليه وآله وسلم من الصلاة عليه حتى قضى دينه أبو قتادة وقضى دين الآخر علي بن أبي طالب وانتفع بصلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبردت جلدته بقضاء دينه وهو من عمل الغير.

ثاني عشرها: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لمن صلى وحده (ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه). أخرجه أحمد (٣/ ٥) والترمذي (٢٢٠) وأبو داود

(٥٧٤) والدارمي (١٣٤١) وأبو يعلى (١٠٥٧) والحاكم (١/ ١٠٩) وصححه ووافقه الذهبي.

فقد حصل له فضل الجماعة بفعل الغير. ثالث عشرها: أن الإنسان تبرأ ذمته من ديون الخلق إذا قضاها قاض عنه وذلك انتفاع بعمل الغير. رابع عشرها: أن من عليه تبعات ومظالم إذا حلل منها سقطت عنه وهذا انتفاع بعمل الغير. خامس عشرها: أن الجار الصالح ينفع في المحيا والممات كما جاء في الأثر وهذا انتفاع بعمل الغير. سادس عشرها: أن جليس أهل الذكر يرحم بهم وهو لم يكن منهم ولم يجلس لذلك بل لحاجة عرضت له والأعمال بالنبيات فقد انتفع بعمل غيره. سابع عشرها: الصلاة على الميت والدعاء له في الصلاة انتفاع للميت بصلاة الحي عليه وهو عمل غيره. ثامن عشرها: أن الجمعة تحصل باجتماع العدد وكذلك الجماعة بكثرة العدد وهو انتفاع للبعض بالبعض تاسع عشرها: أن الله قال لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ وقال تعالى ﴿ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات﴾ ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض﴾ فقد دفع الله تعالى العذاب عن بعض الناس بسبب بعض وذلك انتفاع بعمل الغير. عشرونها: أن صدقة الفطر تجب على الصغير وغيره ممن يمونه الرجل فينتفع بذلك من يخرج عنه ولا سعي له. حادي عشرينها: أن الزكاة تجب في مال الصبي والمجنون ويثاب على ذلك ولا سعي له ومن تأمل العلم وجد من انتفاع الإنسان بما لم يعمله ما لا يكاد يحصى فكيف يجوز أن تتأول الآية على خلاف صريح الكتاب والسنة وإجماع

الأمة والمراد بالإنسان العموم. إسعاف المسلمين والمسلمات ص (٥٠ -٥٣) وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين (٦/ ٢٨).

وقال الشيخ ابن القيم في كتاب الروح ما نصه: وقد ذكر عن جماعة من السلف أنهم أوصوا أن يقرأ عند قبورهم وقت الدفن قال عبدالحق: يروى أن عبدالله ابن عمر أمر أن يقرأ عند قبره سورة البقرة وكان الإمام أحمد ينكر ذلك أولا حيث لم يبلغه فيه أثر ثم رجع وقال الخلال في كتاب الجامع : القراءة عند القبور عن عبدالرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه قال: قال أبي إذا أنا مت فضعني في اللحد وقل: بسم الله وعلى سنة رسول الله وسن علي التراب سنا واقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة وخاتمتها فإني سمعت عبدالله بن عمر يقول ذلك قال عباس الدوري : سألت أحمد بن حنبل قلت تحفظ في القراءة عند القبر شيئا فقال : لا وسألت يحيى بن معين فحدثني بهذا الحديث قال الخلال: وأخبرني الحسن بن أحمد الوارق حدثني علي بن موسى الحداد وكان صدوقا قال: كنت مع أحمد بن حنبل ومحمد بن قدامة الجوهري في جنازة فلما دفن الميت جلس رجل ضرير يقرأ عند القبر فقال له أحمد: يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة فلما خرجا من المقابر قال محمد بن قدامة لأحمد بن حنبل: يا أبا عبدالله ما تقول في مبشر الحلبي؟ قال: ثقة قال: كتبت عنه شيئا؟ قال نعم قال: فأخبرني مبشر عن عبدالرحمن بن اللجلاج عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها وقال سمعت ابن عمر يوصي بذلك فقال له أحمد: فارجع وقل للرجل يقرأ (وورد مرفوعا في بداية الباب).

وذكر الخلال عن الشعبي قال: كانت الأنصار إذا مات لهم الميت اختلفوا إلى قبره

يقرؤون عنده القرآن. وعزا رحمه الله وصول ثواب العبادات البدنية للميت كالصلاة والصوم وقراءة القرآن والذكر للإمام أحمد وجمهور السلف وعدم الوصول إلى أهل البدع من علماء الكلام.

وقال رحمه الله وصول ثواب العبادات البدنية للميت كالصلاة والصوم وقراءة القرآن والذكر للإمام أحمد وجمهور السلف وعدم الوصول إلى أهل البدع من علماء الكلام. وقال رحمه الله أيضا في جواب عن قوله تعالى : ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ .

ما لفظه: وقالت طائفة أخرى : القرآن لم ينف انتفاع الرجل بسعي غيره وإنما نفى ملكه لغير سعيه وبين الأمرين من الفرق مالا يخفى، وأخبر تعالى أنه لا يملك إلا سعيه وأما سعي غيره فملك لساعيه فإن شاء أن يبذله لغيره وإن شاء أبقاه لنفسه وهو سبحانه لم يقل لا ينتفع إلا بما سعى وكان ابن تيمية يختار هذه الطريقة ويرجحها. وقال رحمه الله في الجواب على شبه المانعين ما نصه: فصل وأما استدلالكم بقوله صلى الله عليه وآله وسلم (إذا مات العبد انقطع عمله) فالاستدلال ساقط لأنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يقل انقطع انتفاعه وإنما أخبر عن انقطاع عمله وأما عمل غيره فهو لعامله فإن وهبه له فقد وصل إليه ثواب عمل العامل لا ثواب عمله هو فالمنقطع شيء والواصل إليه شيء آخر

وقال رحمه الله أيضا: وأما قراءة القرآن وإهداؤها له تطوعا بغير أجرة فهذا يصل إليه كما يصل ثواب الصوم والحج فإن قيل فهذا لم يكن معروفا في السلف ولا يمكن نقله عن واحد منهم مع شدة حرصهم على الخير ولا ارشدهم النبي صلى

الله عليه وآله وسلم إليه وقد أرشدهم إلى الدعاء والاستغفار والصدقة والحج والصيام فلو كان ثواب القراءة يصل لأرشدهم إليه ولكانوا يفعلونه:

فالجواب أن مورد هذا السؤال إن كان معترفا بوصول ثواب الحج والصيام والدعاء والاستغفار قيل له: ما هذه الخاصية التي منعت وصول ثواب القرآن واقتضت وصول ثواب هذه الأعمال؟ وهل هذا الا تفريق بين المتماثلات؟ وإن لم يعترف بوصول تلك الأشياء إلى الميت فهو محجوج بالكتاب والسنة والإجماع وقواعد الشرع (وقد مرت معنا الأدلة واضحة جلية). ثم إنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يبتدئهم بذلك بل خرج ذلك منه مخرج الجواب لهم فهذا سأله عن الحج عن ميته فأذن له وهذا سأله عن الصيام عنه فأذن له وهذا سأله عن الصدقة فأذن له ولم يمنعهم مما سوى ذلك وأي فرق بين وصول ثواب الصوم الذي هو مجرد نية وإمساك وبين وصول ثواب القراءة والذكر؟ وقال رحمه الله ما نصه: وهذا عمل الناس حتى المنكرين في سائر الأعصار والأمصار من غير نكير من العلماء اهـ.

وقال الشيخ الإمام أبو محمد بن قدامة المقدسي في آخر كتاب الجنائز من (مغنيه) ما نصه: لا بأس بالقراءة عند القبر وقد روى عن أحمد أنه قال: (إذا دخلتم المقابر فاقرؤوا آية الكرسي وثلاث مرات قل هو الله أحد ثم قل : اللهم إن فضله لأهل المقابر). وقال الخلال : حدثني أبو علي الحسن بن الهيثم البزار شيخنا الثقة المأمون قال: رأيت أحمد بن حنبل يصلي خلف ضرير يقرأ على القبور وقد ورد في الأثر أنه من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يؤمئذ وكان له بعدد من فيها حسنات وورد أيضا أنه «من زار والديه فقرأ عنده أو عندهما يس غفر له» ثم قال: فصل:

وأي قربة فعلها وجعل ثوابها للميت المسلم نفعه ذلك إن شاء الله تعالى أما الدعاء والاستغفار والصدقة وأداء الواجبات فلا أعلم فيه خلافا إذا كانت الواجبات مما تدخله النبيابة وقد قال تعالى ﴿والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾وقال تعالى ﴿واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات﴾ ودعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأبي سلمة حين مات وللميت الذي صلى عليه في حديث عوف بن مالك ولكل ميت صلى عليه وسأل رجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله إن أمي ماتت أفينفعها إن تصدقت عنها؟ قال «نعم» وروي ذلك عن سعد بن عبادة رضي الله عنه وجاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه؟ قال: «نعم». أخرجه البخاري (١٥١٣) ومسلم (٢٢٣٨) وأبو داود (١٨٠٩) والنسائي (٢٦٣٣) وأحمد (١/ ٢١٩) ومالك (١/ ٣٥٩) والحميدي (٢٥٠٧) والدارمي (١٧٧٧) وابن خزيمة (٣٠٣١) والبيهقي (٤/ ٣٢٨) والطبراني في الكبير (١٨/ برقم ٧٢٢) والبغوي (١٨٥٤) وابن حبان (٣٩٨٩).

وقال للذي سأله : إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأصوم عنها ؟ قال «نعم». أخرجه البخاري (١٩٥٣) ومسلم (٦٨٨) وأبو داود (٣٣١٠) وأحمد (١/ ٢٢٤) والبيهقي (٤/ ٢٥٥) والدارقطني (٢/ ١٩٥) والبغوي (١٧٧٤) والطيالسي (٢٦٣٠) والطبراني في الكبير (١٢٣٢٩) وابن حبان (٣٥٧٠) .

وهذه أحاديث صحاح وفيها دلالة على انتفاع الميت بسائر القرب لأن الصوم والحج والدعاء والاستغفار عبادة بدنية وقد أوصل نفعها إلى الميت وكذلك ما سواها مع ما ذكرنا من الحديث في ثواب من قرأ يس وتخفيف الله تعالى عن أهل المقابر بقراءته وروى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعمرو بن العاص (لو كان أبوك مسلما فأعتقتم أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك) وهذا عام في حج التطوع وغيره ولأنه عمل بر وطاعة فوصل نفعه وثوابه كالصدقة والصيام والحج الواجب ثم قال: والدليل لنا ما ذكرناه وأنه إجماع المسلمين فإنهم في كل عصر ومصر يجتمعون ويقرؤون القرآن ويهدون ثوابه إلى موتاهم من غير نكير ولأن الحديث صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم «إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه» أخرجه البخاري (١٢٨٦) ومسلم (١٤٤٦) والنسائي (١٨٥٧) والبيهقي (٤/ ٧٣) والبغوي (١٥٣٧) وعبدالرزاق (٦٦٧٥) والشافعي في المسند (١ برقم ٥٥٨) وابن حبان (٣١٣٦) والله أكرم من أن يوصل عقوبة المعصية إليه ويحجب عنه الثواب. أهـ. وقال صاحب الروض المربع شرح زاد المستنقع ما نصه: ولا تكره القراءة على القبر... وصح عن ابن عمر (أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها) ثم قال : وأي قربة من دعاء واستغفار وصلاة وصوم وحج وقراءة وغير ذلك فعلها مسلم وجعل ثوابها لميت مسلم أوحي نفعه، قال أحمد: (الميت يصل إليه كل شيء من الخير للنصوص الواردة فيه) ، وذكره المجد وغيره حتى ولو أهداها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم جاز ووصل إليه ثوابها. الروض المربع (١/ ١٥٣) .

وقال الشيخ محمد المنبجي الحنبلي في كتابه (تسلية أهل المصائب) : أما احتجاج بعض من خالف من اصحاب الشافعي ومالك بهذه الآية: ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾. على أن الميت لا ينتفع بثواب من سعي غيره لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له قالوا: لأن نفع العبادة لا يتعدى فاعلها. فيقال لهم: قد ثبت بالسنة المتواترة وإجماع الأمة أن الميت يصلى عليه ويدعى له ويستغفر له وهذا من سعي غيره. والرد بالنسبة للآية: روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الآية منسوخة بقوله تعالى ﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريهم ﴾

فأدخل الأبناء بصلاح الآباء. ولا خلاف بين العلماء في مشروعية تلقين من حضره الموت لا إله إلا الله للحديث الصحيح «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله» وأما تلقينه بعد الدفن على القبر فاستحبه الشافعية والأكثر من الحنابلة والمحققون من الحنفية والمالكية لحديث أبي أمامة.

وقال المحقق ابن الهمام: ولا مانع من حمل موتاكم في الحديث الصحيح على حقيقته فيشمل التلقين على القبر وهذا نص كيفية التلقين: عن أبي أمامة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم عليها التراب فليقم أحدكم على رأس القبر ثم ليقل: يا فلان بن فلانة فإنه يسمع ولا يجيب ثم يقول: يا فلان بن فلانة فإنه يستوي قاعدا ثم يقول: يا فلان بن فلانة فإنه يقول: أرشدنا رحمك الله ولكن لا تشعرون فليقل: اذكر ما خرجت عليه

من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وانك رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا وبالقرآن إماما فإن منكرا ونكيرا يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول: انطلق بنا ما نقعد عند من لقن حجته فيكون الله حجيجه دونهما قال رجل: يا رسول الله فإن لم يعرف أمه؟ قال: (ينسبه إلى حواء – يا فلان بن حواء) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩٧٩) والهيثمي في المجمع (٤٢٤٨) وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ١٣٥) إسناده صالح وقد قواه الضياء في أحكامه ونقل الكلام الحافظ ابن حجر عن الإمام النووي في المجموع ج٥ ص٢٤٣ وقالوا: ويكون تلقينه بعد انصراف المشيعين بصوت بين الجهر والإسرار والله أعلم.

خاتمة الكتاب

قبور الصلحاء من أهمّ مواضع إجابة الدعاء :

وقد ذَكَرَ الحافظُ الجزريُّ وهو شيخُ القرَّاءِ وكانَ من حفَّاظِ الحديثِ في كتابٍ له يُسمَّى الحصن الحصين وكذلكَ ذكرَ في مختصرِهِ قال: "مِن مواضِعِ إجابةِ الدُّعاءِ قبورُ الصّالحينَ" ا.هـ

وهذا الحافظ جاء بعد ابن تيمية بنحو مائة سنة ولم ينكر عليه أحد من العلماء المعتبرين !! وقد ثبت عن السلف الصالح انهم تبركوا بالرسول وقبره وقبور الأولياء، وممن نقل هذه الأخبار "الذهبي" في عدة مواضع من كتبه ناقلاً ومقراً لها وزاجراً من يشنع على المسلمين الذين يحرمون هذا الفعل من غير حجة ولا دليل. وسنضع باذن الله كلام الذهبي (الذي يعتبره أهل البدع حافظاً ثقة) من كتبه فلا ندري هل سيقوم أهل البدع برمي الذهبي بالشرك ونعته بانه قبوري يعبد الأوثان !؟؟

- اثبات الذهبي أن الامام أحمد بن حنبل رحمه الله أجاز التبرك بمس قبر النبي ورمانة منبره: يقول الحافظ الذَّهبي في كتابه "سِيَرُ أَعْلاَمِ النُّبَلاَءِ" المُجَلَّدُ الحَادِي عَشَرَ ص٢١٢ [قَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ: رَأَيْتُ أَبِي يَأْخُذُ شَعرةً مِن شَعرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُهَا عَلَى فِيْهِ يُقبِّلُهَا. وَأَحسِبُ أَنِّي رَأَيْتُهُ يَضَعُهَا عَلَى عَيْنِهِ، وَيَغْمِسُهَا فِي المَاءِ وَيَشرَبُه يَسْتَشفِي بِهِ. ورَأَيْتُهُ أَخذَ قَصْعَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَغَسلهَا فِي حُبِّ المَاءِ، ثُمَّ شَرِبَ فِيْهَا، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ يَسْتَشفِي بِهِ، وَيَمسحُ بِهِ يَدَيْهِ وَوَجهَه. قُلْتُ: أَيْنَ المُتَنَطِّعُ المُنْكِرُ عَلَى أَحْمَدَ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ سَأَلَ أَبَاهُ عَمَّنْ يَلمَسُ رُمَّانَةَ مِنبَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَمَسُّ الحُجْرَةَ النَّبَوِيَّةَ، فَقَالَ: لاَ أَرَى بِذَلِكَ بَأْساً. أَعَاذنَا اللهُ وَإِيَّاكُم مِنْ رَأْيِ الخَوَارِجِ وَمِنَ البِدَعِ].اهـ الذهبي يثبت ان الامام ابن حنبل رحمه الله يجيز التبرك بمس الحجرة النبوية ورمانة منبر الرسول بل يصف المنكرين بانهم من الخوارج ومن اصحاب البدع!! .

- الحافظ الذهبي يثبت قول الامام احمد في جواز لمس القبر والمنبر متبركا به !!!! بل ويرد على امثال أهل البدع الذين يقولون الصحابة ما فعلوا هذا.... يقول الحافظ الذهبي في معجم الشيوخ الجزء الأول ص٧٣ [فإن قيل: فهلا فعل ذلك الصحابة؟ قيل: لأنهم عاينوه حياً وتملوا به وقبلوا يده وكادوا يقتتلون على وضوءه واقتسموا شعره المطهر يوم الحج الأكبر، وكان إذا تنخم لا تكاد نخامته تقع إلا في يد رجل فيدلك بها وجهه. ونحن فلما لم يصح لنا مثل هذا النصيب الأوفر ترامينا على قبره بالالتزام والتبجيل والاستلام والتقبيل!!. الا ترى كيف فعل ثابت البناني، الذي كان يقبل يد الصحابي خادم رسول الله أنس بن مالك ويضعها على وجهه ويقول : يدٌ مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم]. ثم يقول الذهبي معلقاً [وهذه الأمور لا يحركها من المسلم إلا فرط حبه للنبي صلى الله عليه وسلم]!!

فاين أهل البدع من حب النبي؟؟؟ فهم جفاة نفاة قلوبهم قاسية محرومون من بركات النبي صلى الله عليه وسلم!! .

و ساسرد لكم كيف ان الحافظ الذهبي في كتابه "سير اعلام النبلاء" ذكر كبار العلماء والأولياء وكيف ان المسلمين تبركوا بقبورهم وتوسلوا بهم الى الله زمن القحط:

- سير أعلام النّبلاء، الذّهبي، المجلّد التّاسع، الطّبقة التّاسعة: معروف الكرخيّ، أبو محفوظ البغداديّ: وعن إبراهيم الحربيّ، قال: قبر معروف التّرياق المجرّب.اهـ قال الحافظ الذهبي: يريد إجابة دعاء المضطر عنده؛ لأنّ البقاع المباركة يستجاب عندها الدّعاء، كما أنّ الدّعاء في السّحر مرجوّ، ودبر المكتوبات، وفي المساجد" انتهى كلام الذهبي (انظروا يا وهابية كيف أقر الذهبي قول الامام ابراهيم الحربي عن ان قبر الامام معروف الكرخي ترياق مجرب ويقول اي يستجاب عند قبره الدعاء!!

-سير أعلام النّبلاء، الذّهبي، المجلّد الثّاني عشر، الطّبقة الرّابعة عشرة: أبو عبد الله البخاريّ، محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم، ذكر وفاته: وقال أبو عليّ الغسّانيّ: أخبرنا أبو الفتح نصر بن الحسن السّكتيّ السّمرقنديّ، قدم علينا بلنسية عام أربعين وستّين وأربع مائة، قال: قحط المطر عندنا بسمرقند في بعض الأعوام، فاستسقى النّاس مرارا، فلم يسقوا، فأتى رجل صالح معروف بالصّلاح إلى قاضي سمرقند فقال له: إنّي رأيت رأيا أعرضه عليك قال: وما هو؟ قال: أرى أن تخرج ويخرج النّاس معك إلى قبر الإمام محمّد بن إسماعيل البخاريّ، وقبره بخرتنك، ونستسقي عنده، فعسى الله أن يسقينا.قال: فقال القاضي: نعم ما رأيت. فخرج القاضي والنّاس معه، واستسقى القاضي بالنّاس، وبكى النّاس عند القبر، وتشفّعوا

بصاحبه، فأرسل الله تعالى السّماء بماء عظيم غزير أقام النّاس من أجله بخرتنك سبعة أيّام أو نحوها، لا يستطيع أحد الوصول إلى سمرقند من كثرة المطر وغزارته، وبين خرتنك وسمرقند نحو ثلاثة أميال .اهـ

قول ابن تيمية عن بركات قبور الصلحاء

انّ ابن تيمية أقرّ في كتبه عن بركات قبور الصلحاء وقال بعد إثبات، انّ التوسل الممنوع والإستغاثة الممنوعة ليس من هذا الباب لكن قال بعد هذا بقوله إقرارا وإثباتا،أنّ مافي قبور الصلحاء من الأنبياء والأولياء من البركات والكرامات وكلّها حقٌّ حتى قال بقوله " **فوق ما يتوهمه أكثر الخلق** "أي بركاتُهم وكراماتُهم فوق ما يتوهمه أكثر الخلق ، وذلك ماأردناه ،

مانصه : ....ما في قبور الأنبياء والصالحين من رحمة وكرامة حق . وكذلك ما يذكر من الكرامات، وخوارق العادات، التي توجد عند قبور الأنبياء والصالحين مثل نزول الأنوار والملائكة عندها وتوقي الشياطين والبهائم لها، واندفاع النار عنها وعمن جاورها، وشفاعة بعضهم في جيرانه من الموتى، واستحباب الاندفان عند بعضهم، وحصول الأنس والسكينة عندها، ونزول العذاب بمن استهانها- فجنس هذا حق. وما في قبور الأنبياء والصالحين، من كرامة الله ورحمته، وما لها عند الله من الحرمة والكرامة فوق ما يتوهمه أكثر الخلق. اهـ اقتضاء الصراط المستقيم - (١٠٨) . وفي اقتضاء الصراط المستقيم - (١٠٧) ....ما يروى من أن قوما سمعوا رد السلام من قبر النبي صلى الله عليه وسلم، أو قبور

غيره من الصالحين. وأن سعيد بن المسيب كان يسمع الأذان من القبر ليالي الحرة. ونحو ذلك. فهذا كله حق.. اهـ . وفي اقتضاء الصراط المستقيم – (٣٠١) : ...أن قبور الأنبياء لا تنبش ولا يكون ترابها نجساً.. اهـ

حاصل مذهب أهل السنة والجماعة

وعبارة المغني وذكر القاضي أبو الطيب في تعليقه ما حاصله أنه من كان يستحب له زيارته في حياته من قريب أو صاحب فيسن له زيارته في الموت كما في حال الحياة وأما غيرهم فيسن له زيارته إذا قصد بها تذكر الموت أو الترحم عليه أو نحو ذلك قال الإسنوي وهو حسن اهـ قال في الإيعاب وإنما تسن الزيارة للاعتبار والترحم والدعاء أخذا من قول الزركشي إن ندب الزيارة مقيد بقصد الاعتبار أو الترحم والاستغفار أو التلاوة والدعاء ونحوه ويكون الميت مسلما أي ولو أجنبيا لا يعرفه لكنها فيمن يعرفه آكد فلا تسن زيارة الكافر بل تباح كما في المجموع. وإذا كانت للاعتبار فلا فرق ثم قال في تقسيم الزيارة أنها إما لمجرد تذكر الموت والآخرة فتكفي رؤية القبور من غير معرفة أصحابها وإما لنحو الدعاء فتسن لكل مسلم ، وإما للتبرك فتسن لأهل الخير لأن لهم في برازخهم تصرفات وبركات لا يحصى عددها وإما لأداء حق صديق ووالد لخبر أبي نعيم «من زار قبر والديه أو أحدهما يوم الجمعة كان كحجة» ولفظ رواية البيهقي «غفر له وكتب له براءة» وإما رحمة له وتأنيسا لما روي «آنس ما يكون الميت في قبره إذا رأى من كان يحبه في الدنيا» وصح «ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه

السلام» وتتأكد الزيارة لمن مات قريبه في غيبته اهـ اختصارا. (فرع) اعتاد الناس زيارة القبور صبيحة الجمعة ويمكن أن يوجه بأن الأرواح تحضر القبور من عصر الخميس إلى شمس السبت فخصوا يوم الجمعة لأنه تحضر الأرواح فيه اهـ ولعل المراد حضور خاص وإلا فللأرواح ارتباط بالقبور مطلقا «وزيارته - صلى الله عليه وسلم - لشهداء أحد يوم السبت» لعله لبعدهم عن المدينة وضيق يوم الجمعة عن الأعمال المطلوبة فيه من التبكير وغيره سم على المنهج اهـ ع ش. حواشي الشرواني على تحفة المحتاج في شرح المنهاج - (٣ / ٢٠٠).

وبه أختتم هذا الكتاب الصغير ، وهذا آخر ما تيسر إيراده، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.وقد كان الفراغ من كتابة هذا الكتاب في يوم السبت ٢٥\١٢\١٤٤١ هـ على يد كاتبه الفقير إلى الله تعالى محمد عبد المجيد بن محمد الباقوي الكامل الثقافي المدكودي المليباري الهندي عفي عنه غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

الجمع والترتيب الأستاذ/ محمد عبد المجيد بن محمد الباقوي الكامل الثقافي المدكودي المليباري الهندي عفي عنه -١٥/ ٨/ ٢٠٢٠ م .

تمـــــــت

الفهرست

إنتـــظار الأموات



مدكود ،ملابرم ٬كيرالا –الهند

يطلب من مكتبة الأمين منجيري : **9400417803**